دراسة حول

حالة مقابر المسلمين بالمغرب

و مقترحات عملية من أجل إصلاحها

جمال باميي

EDITIONS
LA CROISEE DES CHEMINS

المجلس الوطني لحقوق الإنسان
Conseil national des droits de l'Homme

© CNDH المجلس الوطني لحقوق الإنسان
البريد الالكتروني: cndh@cndh.org.ma - الموقع الإلكتروني: www.cndh.org.ma
© منشورات : ملتقى الطرق A. Retnani, La Croisée des Chemins
البريد الالكتروني : editions.lacroisee@yahoo.fr
editionslacroiseedeschemins@gmail.com
تأليف : جمال البامي
عنوان الكتاب : دراسة حول حالة مقابر المسلمين بالمغرب ومقترحات عملية من أجل إصلاحها
الإيداع القانوني : 2012 MO 1532
ردمك :978-9954-1-0418-7

جمال بامي

دراسة حول

حالة مقابر المسلمين بالمغرب

ومقترحات عملية من أجل إصلاحها

EDITIONS
LA CROISEE DES CHEMINS

المجلس الوطني لحقوق الإنسان
Conseil national des droits de l'Homme

مقدمة

تكتسي المقابر أهمية إنسانية وحضارية كبرى، باعتبارها مجالات ينبغي أن تتبوأ مكانة مركزية تحترم كرامة الإنسان الذي انتقل إلى رحمة الله وأيضا الإنسان الحي الذي تعتبر المقابر جزءا لا يتجزأ من المشهد العام الذي ينتظم اجتماعه البشري...

إن حالة المقابر يمكن اتخاذها مؤشرا على مدى تحضر الشعوب وتجذر القيم الإنسانية في نظرتها للكون والحياة والإنسان. وسواء كانت هذه المقابر تنتمي إلى المشهد الحضري في المدن أو إلى المشهد القروي في البوادي، فإن ثمة مقاييس ينبغي أن تؤخذ بعين الاعتبار حين إيواء هذه المقابر في المجال العام.

لا يعقل بأي حال من الأحوال اعتبار المقابر مجالا «ميتا» لمجرد أنه يأوي «الموتى»، بل جزءا «حيا» من المشهد العام داخل البوادي والمدن، بما يمكن أن نطلق عليه اسم «المقابر المَشَاهد» (Cimetières paysages)، وهو مفهوم يدخل في إطار تدبير المقابر ضمن إستراتيجية محكمة ومتكاملة لإعداد التراب وتأثيث المجال...

وتحت شعار «النهوض بتدبير المقابر بإشراك جميع الأطراف المعنية» تقوم فلسفة المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان، في مجال حماية المقابر وتدبيرها، إذ يقرر المجلس أن: من بين الأمور التي وقف عليها المجلس، بمناسبة استكمال التحريات، الحالة السيئة للمقابر، حيث يتم الدفن في معظمها -بما فيها المتواجدة بالعاصمة الرباط- بدون نظام دقيق، كما أن العديد منها لا تتوفر على سجلات للدفن ولا على نظام حراسة، وهو ما يتطلب إشراك جميع الفرقاء من مجالس منتخبة وسلطات محلية ووزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية للتداول في الموضوع وتحديد معايير للعناية بالمقابر والنهوض بتدبيرها»[1].

1 - الكشف عن الحقيقة: مقترحات وتوصيات، المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان Ccdh.org.ma

إن فكرة المقابر «المشاهد» فكرة مفتاحية ومفصلية ينبغي تمثلها من أجل بعث روح جديدة في مقابر المسلمين وفق رؤية متكاملة تأخذ بعين الاعتبار الجانب الوظيفي للمقابر من الزاوية الدينية والروحية وأيضا بعدها الجمالي الذي وجب أن تتبوأه داخل الفضاء العام.

يسود اليوم في المغرب اعتقاد عام -تسنده المشاهدة والمعاينة- أن المقابر في بلادنا تعاني إهمالا كبيرا على جميع المستويات، حيث أضحت مرتعا للمتسكعين والمتسولين ومجالا لرمي القمامة ونمو الأعشاب العشوائية، مما يشوش بحق على مقاصد المقابر المتمثلة في الترحم على الموتى في جو مفعم بالخشوع والصفاء الروحي، وكمجال للتأمل والاستلهام يرتاده المبدعون وهواة الخلوات التأملية... ولا شك أن الحالة المزرية للمقابر في بلادنا لا تسمح لها بأداء أدوارها الوظيفية...

ولا يخفي المسؤولون المباشرون عن تدبير مقابر المسلمين استياءهم من الحالة المزرية التي آلت إليها المقابر ببلادنا، فقد جاء في الدورية التي بعث بها وزير الداخلية الأسبق أحمد الميداوي إلى ولاة وعمال الأقاليم بتاريخ 29 مايو 2000: أنه «بمقتضى دوريتي عدد 159 بتاريخ 5 يوليوز 1989 حول المحافظة على المقابر وصيانتها، سبق لي أن لفتت انتباهكم إلى الوضعية المزرية التي توجد عليها غالبية مقابر المسلمين عبر تراب المملكة، ولا سيما المتواجدة منها بالجماعات القروية. كما دعوتكم من خلالها إلى حث الجماعات التابعة لدائرة اختصاصكم على الاعتناء بالمقابر الإسلامية بتنظيمها وصيانتها والمحافظة عليها. ويؤسفني -يضيف الوزير الأسبق- أن أذكركم مرة أخرى بكون المقابر الإسلامية لا زالت في معظمها على حالتها المزرية، حيث رغم النداءات المتكررة من هذه الوزارة قصد الاعتناء بها، ورغم الأسئلة النيابية المتعددة التي قدمت إلى الحكومة بصددها، لم تبذل الجماعات المعنية أي مجهود ملموس للخروج بها من تلك الأوضاع المزرية».

إن دراسة عميقة للمقابر بالمغرب تفرض اليوم نفسها بإلحاح، لأن اقتراح مقترحات عملية من أجل الإنقاذ وإعادة الاعتبار تقتضي عملا وصفيا وتحليليا مبنيا على معطيات ميدانية ومقاربة سوسيو-أنثربولوجية تسعى إلى فهم علاقة الإنسان المغربي اليوم بالمقابر وكيفية تعامله معها، وكذلك كيفية تعامل أصحاب القرار مع تدبير هذه «المنشآت العمرانية» التي هي جزء لا يتجزأ من المجال العام ويفترض أن تشكل جزءا من التدبير اليومي للقطاع الترابي...

إن أسئلة مفصلية تفرض نفسها من قبيل:

ما هي حالة المقابر في مغرب اليوم؟ وما هي نظرة الإنسان المغربي للمقابر، وكيف يتعامل معها ؟ وما هي الحالة «المشهدية» التي ينبغي أن تكتسيها المقابر بالمغرب؟ وما السبيل إلى جعل المقابر بالمغرب «فضاء» جماليا يحترم الأموات والأحياء؟ وكيف تصبح المقابر بالمغرب مندمجة -وفق رؤية نسقية- في المشهد الحضري أو القروي العام؟ وهل هناك تفاوت في التعامل مع المقابر بين المدينة والبادية بالمغرب؟

هذه أسئلة إشكالية تقتضي الإجابة عنها، وبالتالي اقتراح الحلول الناجعة من أجل تجاوز الحالة الراهنة، عملا نسقيا ومركبا من أجل فهم عميق لحالة المقابر بالمغرب، أي استيعاب المشكل من أجل تجاوزه.

وهذا ما تمت مقاربته من خلال عمل ميداني شمل عدة مقابر عبر العديد من المدن، وكذا من خلال مراجع خاصة حول الموضوع.

مدخل نظري حول علم المقبريات
وأبعاده العملية بالمغرب

يرى خالد عزب[2] أن الحضارة الإسلامية زخرت بتجارب لا حصر لها من بينها التجربة العمرانية والمعمارية، التي قامت على فقه العمارة، والمقصود بفقه العمارة هنا، مجموعة قواعد ترتّبت على حركة العمران نتيجة الاحتكاك بين الأفراد ورغبتهم في تشييد الحضارة، وما نتج عن ذلك من تساؤلات طُرحت على الفقهاء والخبراء الذين قدموا لها حلولاً سرعان ما تكونت منها قواعد عامة، احترمها أهل السلطة لاحترام المجتمع لها واعتباره إياها قانوناً شرعياً، ويفسر هذا الإطار حركة العمران في المدينة الإسلامية والقواعد التي شيدت وفقها العمائر. ومن بين معطيات العمران الأساسية في الاجتماع الإسلامي مقابر المسلمين، التي خضعت عبر التاريخ لاعتبارات شرعية وأخلاقية وذوقية واضحة باعتبار عالم الأموات في الإسلام امتدادا لعالم الأحياء...

إن هذا المدخل النظري يندرج في سياق علم المقبريات (La Nécrologie) الدارس مجال الأموات في علاقته بمجال الأحياء، وتجدر الإشارة إلى أن علم «المقبريات» ما زال مبحثا خجولا في الدراسات المغربية، ولم يلق بعد الاهتمام اللائق، بالرغم من فوائده العلمية والعملية.

ثمة دراسات نادرة، لكنها مهمة، تناولت بالدرس وبالتحليل المقابر الحضرية، بالمجال المغربي منها دراسة هنري باسي، وليفي بروفنصال الأركيولوجية حول مقابر شالة المرينية[3]. ودراسة بول باسكون ودانيال شرويتر حول مقبرة اليهود بإليغ[4]، اللذين جعلا من الشواهد القبورية وثائق لدراسة تطور الساكنة اليهودية، بدار إيليغ بإيدا أوسملال. ودراسة باسكال فيليفر

2 - خالد عزب: كتاب «العمارة الإسلامية من الصين إلى الأندلس»، دار الصدى.

3 - CHELLA une nécropole mérinide, p 1 et suivantes ; CHELLA (suite), p 255 et suivantes.

4 - PASCON, Paul et SCHROETER, Daniel : le cimetière juif d'Illigh, 1751-étude des épitaphes comme documents d'histoire démographique. In. La maison d'Illigh. SMER RABAT, 1984.

حول مقابر مدينة سلا[5]، الذي أكد أهمية المجال القبوري في دراسة المجتمع والمدينة المغربيين، وأبرز مواكبة المجال القبوري لتطور سلا الحضري الذي ارتبط في الماضي بالمركزية الدينية، ويرتبط حاليا بالبناء العشوائي، وأن المقابر السلوية القديمة «كانت حصيلة تاريخ وجغرافية ثقافيين قويين، وظلت موسومة بتجذر حضري سالف». وهناك دراسة محمد محسن حول المجال القبوري بمدينة مكناس، حيث جعل من الأضرحة وبعض الآثار القبورية مؤشرات على امتداد المدينة وانتقال أسوارها من حدودها الأولى إلى حدودها الحالية، مستعينا بطوبونيميا المدينة (علم دلالة الألفاظ) والوثائق الحبسية وبقايا الآثار العمرانية[6].

من المؤكد أن الدراسات العلمية المتعلقة بالمقابر في تاريخ المغرب ووظائفها ضرورية لإنتاج تراكم جاد في سياق علم المقبريات في المجال المغربي، استهدافا لتحقيق ثلاثة مرام: أولها دراسة وفهم المجال القبوري، بوصفه مجالا دينيا؛ وثانيها: دراسة العلاقة المجالية بين مجال الأحياء ومجال الأموات؛ وثالثها: مقاربة فلسفة توزيع المقابر في المجال.

وهذه الدراسات هي جامعة بين الاهتمام بعلم الاجتماع الديني، والاهتمام بأنثربولوجيا الأديان وما نتج عنهما من علم مركب هو: سوسيو-أنثربولوجيا الأديان، (Socio-anthropologie des religions) الذي يتناول الظاهرة القبورية انطلاقا من ثلاثة أسس[7]: البنية (دراسة النسق القبوري)، والوظيفة (دراسة وظائف المجال القبوري الحضرية)، والدينامية (تطور المقابر).

5 - CIMETIÈRES AU MIROIR DE LA TRADITION. ALLER au cimetière à salé. Les nouvelles dimensions spatiales de pratiques sociales en déclin, in : espaces et sociétés, N° 108- 109 N° 1- 2/ 2002.

6 - MOHSSINE, Mohammed : L'étude des cimetières médiévaux comme contribution à une approche d'histoire urbaine. L'exemple d'une ville marocaine : Meknès, in : L'AFRIQUE DU NORD ANTIQUE ET MEDIEVALE 6 colloque international (Pau, octobre 1993-118 congrès) : Monuments funéraires. Institutions autochtones, éditions CTHS 1995, p (219- 232).

7 - نقصد بالنصوص القبورية الموضوعية تلك المؤلفات المنجزة للحديث عن المجالات القبورية، ونقصد بالنصوص القبورية الدفينة أو الغميسة تلك الإفادات الواردة خلال بعض المؤلفات أو الوثائق المختلفة. أنظر محمد مزين: فاس وباديتها !: ج1، ص21 وما بعدها؛ ابن المجذوب الحسني، د. عبد الحق: الحالة الاجتماعية بفاس في القرن الثاني عشر الهجري من خلال الحوالة الإسماعيلة، جزءان، منشورات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، دار أبي رقراق للطباعة والنشر- الرباط، ط. الأولى: 1427هـ/ 2006 م. ج1، ص29 وما بعدها. و بلمقدم، ذ. رقية: أوقاف مكناس في عهد مولاي إسماعيل، جزءان، منشورات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، مطبعة فضالة- المحمدية، ط. 1413هـ/ 1993م، ج1، ص7؛ و الذهبي، ذ. نفيسة : الزاوية الفاسية التطور والأدوار حتى نهاية العهد العلوي الأول، مطبعة النجاح الجديدة- الدار البيضاء، ط. الأولى: 1422هـ/2001م،ص17 وما بعدها؛ و فاس قبل الحماية، ترجمة: محمد حجي ومحمد الأخضر، دار الغرب الإسلامي- بيروت، ط. 1412هـ/ 1996م ج1، ص15 وما بعدها.

ضمن هذا السياق وظف الباحث مصطفى مختار منهجية الذاتية الاجتماعية[8] التي تؤكد فاعلية بعض المفاهيم ودورَها الأساسي في تشكيل المجال القبوري، مثل مفهوم النسب، ومفهوم الحرم، ومفهوم الحوز[9]، التي تندرج داخل مفهومي الرأسمال الرمزي والاجتماعي. وقد استعان في ذلك بجهود عبد الأحد السبتي الذي يقترح «إعادة مساءلة موروث التاريخيات، وإعادة اعتبار منهجية للذاتية الاجتماعية (Subjectivité sociale). فالمجتمع الحضري يضعنا أمام فاعلين ومجموعات تحركها رهانات ملموسة، وفي آن واحد، هناك روابط حميمة تربط بين العلاقات الاجتماعية وبين لغة وقيم ورموز تعبر عن تلك العلاقات الاجتماعية، وتكيفها، وتضفي عليها المشروعية. وفي هذا الإطار تندرج مصطلحات ومفاهيم متداولة مثل النسب، والعصبية، والجاه، والبركة، والحرم، والهيبة. فعوض أن نعتبر أشكال الذاتية الاجتماعية والظواهر التي تستعصي أحيانا على التصديق على أنها عناصر مزعجة تشوش على معرفتنا بماضي المجتمع المدروس، وعوض أن نتعامل معها كمعطيات ينبغي إزاحتها للتوصل إلى وقائع قابلة للتمحيص، فإننا سوف نبين أنها تكشف عن دلالات وممارسات ومؤسسات معبرة تستحق الاهتمام»[10].

وإلى جانب ذلك، وظِّفت مفاهيم منهجية مندرجة في سياق الدراسات المجالية لدراسة المقابر والمزارات وموقعها في المجال المدروس، مثل مفهوم المركزية الدينية الذي تناول مركزيات المدن التاريخية (موقعا ومدينة) المختلفة والمتغيرة (مركزية مجالية - مركزية رمزية)، ومفهوم التمدنية[11] الذي تناول مختلف العلاقات الرابطة بين المكان (العمارة القبورية الدينية) والإنسان، ومفهوم المجال الحضري الذي تناول النواة الحضرية ومحيطها (الإقبار بمختلف المجالات الحضرية)، ومفهوم المجال شبه الحضري الذي تناول الإقبار بالفواصل بين الأسوار ودور السكان أو مجال الضامنات الفلاحية، والإقبار بالمجالات خارج الأبواب/الأسوار. حيث شكلت المجالات المذكورة اهتماما بالمكان (العمارة القبورية، بوصفها عمارة دينية) والإنسان (فاعلية مختلف الهيئات في ترتيب المجال القبوري)[12].

8 - مصطفى مختار: مسير القبورية بالمجال الفاسي: دراسة سوسيو-ثقافية. دبلوم الدراسات العليا المعمقة. كلية الآداب والعلوم الإنسانية. بن امسيك الدار البيضاء 2007.

9 - استفدنا هنا من دراسة بول باسكون:

LE HAOUZ DE MARRAKECH, TOME PREMER, p18-19 et p 275 et suivantes.

10 - النفوذ وصراعاته، ص12.

11 - المدينة العربية الإسلامية، ص 10 وما بعدها.

12 - مصطفى مختار، مرجع سابق.

وتوصل الباحث مصطفى مختار في دراسته المجال القبوري بمدينة فاس إلى استنتاجات مهمة متعلقة بمكانة المقابر في المجال الحضري المغربي، وانطلق الباحث من فرضيتين أساسيتين: أولاهما انتقال القبورية من مجال ذي ارتباط مكاني وإنساني، إلى مسير ذي نسق ثقافي ناظم ومنتظم، بوصفه «مجموعة نظم رمزية وإستراتيجية تساعد الأفراد والمجتمعات على ضمان استقرارها». وثانيهما دلالة المسير القبوري، بوصفه دالا، على التطور العمراني الحضري، بوصفه مدلولا. وتؤسس العلاقة الدلالية بين المسيرين المتلازمين والمتواكبين أنظمة ثقافية مرتبطة بإطارات معرفية متغيرة ومختلفة، شكلت محطات فكرية داخل المجال الثقافي المغربي. ويؤكد مصطفى مختار على «أن الدراسة تستهدف تناول التنوع والتغير خلال مسير الفكر المغربي، انطلاقا من تحليل عالم الأموات السيميائي (الكلمات)، بوصفه دالا على عالم الأحياء المعيش (الأشياء)[13]».

وإذ بلغ البحث هذا المبلغ، ننتقل من الحديث عن إشكالية العلاقة بين المسير القبوري والتطور العمراني، إلى الحديث عن إشكالية العلاقة بين علم المقبريات والاحتياجات المغربية الراهنة أمام التحديات المعاصرة. حيث نتساءل: ما فائدة دراسة المجالات القبورية؟ وما النفعية الحالية المرتجاة من ذلك؟

من حيث النفعية المعاشية، فالملاحظ أن للمجالات القبورية دورا في تدبير المجال الحضري بالمغرب... حيث بإمكاننا استثمار العديد من الأضرحة الحضرية وشبه الحضرية في تنمية مجال التمدرس غير النظامي، إذ يمكن تعميم تحويل بعض الأضرحة إلى كتاتيب، وإعادة توظيف عمل المجالات القبورية العلمي (حالة الزوايا التي تحولت إلى مقابر). وإلى جانب ذلك، يمكن لمحاولات ترميم المجالات القبورية (حالة قلل بني مرين، خارج باب عجيسة بفاس، مقابر شالة التاريخية) أن تساهم، بشكل فعال وجوهري، في تنمية ثقافية جادة[14].

وأما من حيث النفعية النقدية، فمن الجدير بالذكر أن دراسة المجالات القبورية، بوصفها نسقا ثقافيا حضريا، تبرز دور علم المقابر في نقد الأطروحات النافية عن المدينة الإسلامية التنظيم والتمدن. حيث يتبين دور المجالات القبورية في تشكيل نسقية حضرية قائمة على الإدماج والاندماج، منطلقة من المركز إلى المحيط إلى الأطراف إلى الضواحي.

13 - مصطفى مختار، مرجع سابق.

14 - مصطفى مختار، المرجع نفسه.

إن إثارة هذه القضايا النظرية في علم المقبريات بالمغرب مرده إلى الحالة المزرية التي تعيشها المقابر الإسلامية بالمغرب، بحيث أضحت لا تخضع لأي منطق ولا تتمتع بأي وضع اعتباري يخول لها «الاندماج» في العمران البشري، ما أصبحت معه المقابر الإسلامية بالمغرب تشكل عبئا على المجتمع والدولة...

فبإمكان الدراسة النقدية للمقابر وجغرافيا الإقبار وانتظامها المشهدي أن تساهم في إنتاج معرفة قبورية مجالية وظيفية وديناميةـ وبذلك يساهم علم المقابر في إنتاج معرفة بالمجال الحضري بشكل يساعد على تعايش الأحياء والأموات وفق شروط الاجتماع الإسلامي المتحضر[15].

وبعد، فإن الدراسة التي قمنا بها حول المقابر بالمغرب تكتسي بعدا نظريا من خلال إبراز الأنساق الاجتماعية والثقافية التي تؤطر المجالات القبورية في مختلف جهات المملكة؛ هذا من جهة، ومن جهة أخرى تشكل المعلومات المكثفة المتحصلة من الدراسة الميدانية ذات فائدة بالنسبة للمشتغلين بعلم الاجتماع وكذلك بالنسبة لدوائر القرار السياسي والجمعيات المدنية... ويتجلى البعد التطبيقي لدراستنا في المقترحات العملية التي نرجو أن تساهم في إعداد مشاريع من أجل إعادة تدبير المقابر في مختلف المناطق المغربيةـ

15 - مصطفى مختار، نفسه.

الوضع الاعتباري للمقابر في المرجعية الإسلامية

إن مسألة إقامة المقابر وحسن تدبيرها والزيارة وآدابها، لم تكن مفاجأة قد أخرجها الإسلام بصيغة استثنائية، وإنما هي وليدة التاريخ العميق والأصيل باعتبار الإسلام دينا وحضارة واجتماعا إنسانيا.

في العصر الإسلامي اختار الرسول الأعظم -صلى الله عليه وسلم- موضعاً في شرقي المدينة المنورة، وكان مغطى بالأعشاب والصخور والنبات البري يسمى الغرقد[16] فأمر بتسويته وتمهيده، وأنشأ فيه مدفناً للمسلمين سمي ببقيع الغرقد[17]، وكان البقيع قريباً من المسجد النبوي وبيت رسول الله صلى الله عليه وسلم، كما كانت مقابر للأنصار والمهاجرين في محلات سكناهم في المدينة المنورة فكانت مقبرة بني خطمة قرب بئر غرس، ومقبرة بني سلمة وهي عند خِطط بني حرام، ومقابر بني سالم وبني بيّاضة، ومقبرة قُباء[18]. كما أن هناك مقبرة شهداء أُحُد، حيث أمر النبي-صلى الله عليه وسلم- أن يدفن شهداء معركة أحد في الموضع الذي استشهدوا فيه بعد أن رأى بعض المسلمين ينقلون قتلاهم إلى مقابر المدينة، وبخاصة إلى مقبرة البقيع ومقبرة بني سلمة[19]. ومن هذه النازلة نستشف الهدي النبوي في التعامل مع قبور الشهداء باعتبارها تكتسي بعدا رمزيا خاصا، انطلاقا من وحي المكان بالعناصر الروحية والإنسانية التي كانت سببا في تعيُّنِه

16 - الحميري - الروض المعطار في خبر الأقطار: ص 113.

17 - إبن سيد الناس - عيون الأثر، 361:1، إبن جبير - الرحلة : 144، إبن بطوطة - الرحلة، 143:1 ياقوت الحموي- المعجم 473:1.

18 - السمهودي، 872:3 -888-941.

19 - النويري - نهاية الأرب،103:17، الطبري - التاريخ، 532:2، إبن سيد الناس -عيون الأثر، 30:2، السمهودي- وفاء الوفا، 940:3-941.

واصطفائه... وأظن أننا في مغرب اليوم في أمس الحاجة لإضفاء طابع الرمزية على مقابر الشهداء والمناضلين والوطنيين ومن ضحوا بأرواحهم من أجل إرساء مفاهيم الحرية وحقوق الإنسان...

بعد انتشار الإسلام في أرجاء المعمورة ظهرت مدن ونشأت بسبب مدفن أو قبر أو ضريح... إذ أن علاقة المدن بالدين علاقة ذات روابط قوية مترابطة. فكثيراً ما تنشأ المدن نتيجة حدث أو معتقد ديني، كسقوط الحجر الأسود في مكة المكرمة أو كمرتفعات سيناء التي أصبحت مركز الأديرة الكبيرة[20]، أو كضريح الإمام أمير المؤمنين علي بن أبي طالب -في النجف- الذي كان السبب الأعظم في نشأة مدينة النجف، أو كقبر الإمام الحسين السبط في كربلاء، تلك المدينة التي لم تستحق الذكر في التاريخ قبل وجود القبر إلا نادراً جداً[21]... أما في المغرب فكثيرة هي المزارات و المقابر التي كان لها دور حاسم في تأسيس المدن والقرى وتأثيث المجال وتنظيم الأحياء والأرباض، نذكر على سبيل المثال لا الحصر مدينة وزان، ومدينة شفشاون، ومدينة أبي الجعد، وقرية مولاي عبد السلام بن مشيش، ومجال سبعة رجال بمراكش... وهذه كلها مجالات تدين بوجودها للمزارات الأصل التي حازت المكان، ليتحول الحرم إلى حوز والحوز إلى حاضرة...

روى ابن بريدة عن أبيه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «كنت نهيتكم عن زيارة القبور، فزوروها...» رواه مسلم في كتاب الجنائز[22]، وعن أبي هريرة قال: «زار النبي، صلى الله عليه وسلم، قبر أمه، فبكى وأبكى من حوله». قال البغوي في شرح السنة: «كان قبر أمه بالأبواء، فمر به عام الحديبية، فزارها».

وروى خالد بن سمير عن بشير بن نهيك، عن بشير بن الخصاصية، قال: «كنت أمشي مع النبي صلى الله عليه وسلم على قبور المسلمين، فقال: لقد سبق هؤلاء خير كثير، وحانت منه التفاته، فرأى رجلا يمشي بين القبور في نعله، فقال: يا صاحب السبتين، ألقهما» رواه النسائي في سننه في كتاب الجنائز ورواه أبو داوود في كتاب الجنائز. والسبتين مثنى «سبتية» نسبة إلى السبت، وهو جلود البقر المدبوغة بالقرظ. قال البغوي (المتوفى سنة 286 للهجرة) في شرح السنة: قيل أن أهل القبور يردعون بصوت النعال... قال: والعامة على أنه لا كراهة في المشي بها، والأمر بالنزع إنما كان

20 - أنظر إبراهيم أمين غالي - سيناء المصرية عبر العصور: ص 123.

21 - أنظر يوسف غنيمة: مدن العراق: ص 169.

22 - صحيح مسلم في كتاب الجنائز ج 7 ص 46.

على سبيل أن أكثر أهل الجاهلية كانوا يلبسونها غير مدبوغة، إلا أهل السعة منهم، فأمروا بنزعها لنجاستها...[23]، وهذا يوضح بعض معالم الهدابة المحمدية فيما يتعلق بتوقير المقابر واحترامها...

وروى القعنبي عن مالك، عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه: «أن رسول الله، صلى الله عليه وسلم، خرج إلى المقبرة فقال: السلام عليكم دار قوم مؤمنين، وإنا إن شاء الله بكم لاحقون» أخرجه أبو داوود في كتاب الجنائز. وعن سليمان بن بريدة عن أبيه، قال: «كان رسول الله، صلى الله عليه وسلم، إذا خرج إلى المقابر هو وأصحابه يأمرهم أن يقولوا: السلام عليكم أهل الديار من المؤمنين والمؤمنات، والمسلمين والمسلمات، أنتم لنا فرط، إنا إن شاء الله بكم لاحقون، نسأل الله لنا ولكم العافية» أخرجه النسائي في كتاب الجنائز، وأخرجه البيهقي في سننه في كتاب الجنائز. وهذا يبرز بلا مراء الوضع الاعتباري للموتى عند الرسول الكريم وأتباعه، وما يستتبع ذلك بداهة من توقير واحترام وصيانة... على اعتبار القاعدة الإسلامية الأصيلة: الإيمان ما وقر في القلب وصدّقه العمل...

وينبغي لمن عزم على زيارة المقابر أن يتأدب بآدابها، ويُحضِر قلبه في إعمال الفكر فيمن نزل بها، ولا يكون حظه الطواف على الأجداث والجدران، بل على آدابَ يجمعها عشرون وظيفة هي: إخلاص النية، وتفضيل يوم الجمعة للزيارة وكذلك الأربعاء، واجتناب المشي بين القبور والجلوس عليها لقوله، صلى الله عليه وسلم، «لأن يجلس أحدكم على جمرة فتحترق ثيابه حتى تخلص إلى جلده خير له من أن يجلس على قبر»، وأن يأتي الزائر من تلقاء وجه الميت، وأن تسلم على الميت كما تسلم على من تزوره من الأحياء، واجتناب مس القبر وتقبيله واجتناب إلقاء النفس على القبر والتمعّك بترابه، وقراءة ما تيسر من القرآن بالخصوص الفاتحة والإخلاص والمعوذتين وسورة ياسين، والدعاء للمزور، والصلاة على النبي بين المقابر، ودعاء الزائر لنفسه، وذكر محاسن الميت عند قبره، والإكثار من زيارة الأقارب، والتصبر عند معاينة قبر الأقارب، وترك النياحة ولطم الخدود وشق الجيوب، والجلوس عند قبر من يعرفه من أخ أو صديق، وقراءة القرآن وإهداء ذلك له والسلام عليه إذا حضر وإذا انصرف، والكف عن الشماتة إذا رأى قبور أعدائه، والإعراض عن الضحك في المقابر، ولا يصلي الزائر في المقبرة، وأن يسطح القبر ويوضع عليه الحصباء...

23 - مرشد الزوار إلى قبور الأبرار المسمى الدر المنظم في زيارة الجبل المقطم لموفق الدين بن عثمان. تحقيق محمد فتحي أبو بكر. الدار المصرية اللبنانية للنشر. 1995. ص28-29.

هذه آداب الزيارة العشرون كما وردت عند الإمام موفق الدين بن عثمان[24]، منها يتبين أن المقابر ذات أهمية بالغة في الاجتماع الإسلامي تخضع لنظام قيمي واضح المعالم، وتجسيده العملي يقتضي توفير الفضاء «القبوري» الذي من شأنه استيعاب الزوار المتعاقدين على «أخلاق عامة» فيما يتعلق بالزيارة وآدابها. فنحن نرى أنه لا يجوز العبث بالقبور ولا المشي فوقها ولا تنجيسها بل ضرورة السلام على أهلها والدعاء لهم... ولا يخفى ما لهذه الآداب الدينية من أبعاد مدنية تصب في المجال الحقوقي بمعناه العالمي، ما دام التقاطع واضحا بين مجمل آداب الزيارة والأخلاق الإنسانية الواجبة تجاه الموتى...

أما ما يتعلق ببناء القبور والاعتناء بها، قال أبو حنيفة، ومالك، وأحمد: «السنة التسنيم، فإن قيل: قد روي عن النَّخَعي أنه قال: أخبرني من رأى قبر النبي صلى الله عليه وسلم وصاحبيه مسنمة، قلنا: هو مرسل. وقد سطح النبي صلى الله عليه وسلم، قبر إبراهيم، ورش عليه الماء، لما روى جابر، أن النبي صلى الله عليه وسلم رش على إبراهيم الماء، ولأنه إن لم يرش عليه الماء زال أثره فلا يعرف. ويستحب أن يجعل عند رأسه علامة، من حجر أو غيره، لأن النبي صلى الله عليه وسلم، دفن عثمان بن مظعون ووضع عند رأسه حجرا، وقال: أُعلِّم بهذا قبر أخي، وأدفن عنده من مات من أهلي...

نستخلص من ذلك أن الحفاظ على القبر من التلف مطلب يتوسل إليه بشتى الوسائل شريطة عدم البذخ والترف والمباهاة، أما وسائل تحقيق ذلك فتختلف من عصر إلى عصر وحسب الطبيعة الجيومورفولوجية للأرض التي تقام عليها المقبرة، فليست الأرض الهشة كالأرض الشديدة الصلابة، وليست العوائد العمرانية هي في أي مكان وأي زمان وإنما الحاكم في ذلك مقاصد عليا راعاها الشارع حفظا لكرامة الإنسان ودرءا لأسباب المغالاة والاستعلاء...

ويستدل العلماء على كراهة تجصيص القبر والكتابة عليه -سواء كان في المقبرة المسبلة[25] أو المِلك- لما روى جابر، أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى أن يجصّص القبر، وأن يعقد عليه (أي يبنى عليه)، وأن يكتب عليه، لأن ذلك من الزينة، وليس الحال حال زينة. وأما ما يبنى على

24 - مرشد الزوار إلى قبور الأبرار المسمى الدر المنظم في زيارة الجبل المقطم لموفق الدين بن عثمان. تحقيق محمد فتحي أبو بكر. الدار المصرية اللبنانية للنشر 1995، ص28-29.

25 - المجعولة في سبيل الله «صدقة».

رأس القبر من بيت أو قبة، فإن كان في المقبرة المسبلة لم يجز للخبر، وإن بنى في ملك جاز، كما يجوز أن يبنى لغير ذلك... يتعلق الأمر إذن بكراهة وليس بتحريم مع اختلاف بين الأرض المسبلة والأرض المملك، مع مراعاة السياق والملابسات وفق هدي المقاصد الكبرى للشريعة الإسلامية... أضف إلى ذلك أن تحقيق المقاصد العليا للشريعة الإسلامية فيما يتعلق بحفظ كرامة أموات المسلمين وجعل المقابر مكانا للاعتبار ودليلا على التحضر، هي الموجه العملي لكل ما يتعلق بتدبير المجالات القبورية وتنظيمها...

وقد رخص قوم في تطيين القبر، أي طلاؤه بالطين، منهم الحسن البصري... وقال الشافعي: لا بأس أن يطين القبر، حكى ذلك البغوي في شرح السنة [26].

وقد كان الأوائل يكتبون على الترب ما فيه موعظة للميت ومنفعة للأريب، وهذا يدل على اختلاف العلماء في تقدير التعامل مع المقابر، فالأصل فيها البساطة وعدم البذخ لكن التجربة التاريخية تبرز المرونة التي ارتبطت بهذا الموضوع الحيوي في حياة الناس. فكيف يمكن حفظ القبور من التلف ومن عاديات الزمن إن لم تتخذ التدابير اللازمة لتحقيقه، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب...

أما فيما يتعلق بالكتابة فوق القبور، فقد أورد الفقيه موفق الدين بن عثمان في كتابه «مرشد الزوار إلى قبور الأبرار» مقتطفات من الشعر الذي وُجد مكتوبا على العديد من القبور، منها ما هو لشخصيات تاريخية إسلامية مهمة... من ذلك ما رثاه بنفسه مكتوبا على قبر الصحابي الجليل سعد بن عبادة بدمشق:

ولمّا أتينا قبر سعدٍ نزوره ... عرفناه لمّا فاح طيب ترابه
سقى الله من ماء الجنان ترابَه ... ونجّى به من زاره من عذابه

26 - مرشد الزوار إلى قبور الأبرار المسمى الدر المنظم في زيارة الجبل المقطم لموفق الدين بن عثمان. تحقيق محمد فتحي أبو بكر. الدار المصرية اللبنانية للنشر. 1995. ص 66.

وكتب على قبر ابن طولون:

عبرت على قبر ابن طولون مرة ... فأنكرت فيما كان من عظم قدره

ولم أر مما كان يملك كله ... تبقّى له شيئا سوى لوح قبره

وما ينفع الإنسانَ مما يحوزه ... إذا فارق الدنيا سوى طيب ذكره

ومعلوم أن العواطف النبيلة والإحساس الجمالي تُعلّم للناس كما تعلم لهم القراءة والكتابة، واحترام القبور والمزارات يدخل لا محالة في هذا الإطار. والمسألة هنا لا تقتصر على تنمية الإحساس الجمالي عند الناس، بل هي تمتد إلى بقية نواحي تكوينهم النفسي والإنساني، لأن الإحساس بالجمال ترتبط به مجموعة من الخصال الفاضلة، مثل النظافة وسمو النفس والترفع عن الدنايا وعلو الهمة، ويتجلى الإحساس الجمالي في أحد أهم جوانبه في احترام العمارة في مختلف جوانبها، مدنية كانت أم دينية...

إن الصلة بين الأحياء والأموات لا تنقطع ويجب أن لا تنقطع حتى لا يُنسى الأموات وخاصة العلماء والصالحون والشهداء الذين ضحوا بأرواحهم من أجل قضايا الوطن، وزيارتهم إنما هي من باب رد الجميل والعرفان واستذكارا للمعاني السامية التي سطروها في الماضي، وللحاضر وللمستقبل أيضاً... قال تعالى (وَلاَ تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ. فَرِحِينَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِه وَيَسْتَبْشِرُونَ بِالَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا بِهِمْ مِنْ خَلْفِهِمْ أَلاَّ خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلاَ هُمْ يَحْزَنُونَ). [آل عمران: 171].

ويرى بعض الفقهاء أن تجميل المقابر بفرش الأشجار وتبليط ممراتها وإنارتها بالكهرباء وغير ذلك من أنواع التجميل لا يتفق مع الحكمة الشرعية في زيارة القبور وتذكر الآخرة بها؛ حيث إن تجميل المقابر بما ذكر يصرف عن الاتعاظ والاعتبار ويقوي جانب الاغترار بالحياة ونسيان الآخرة[27]... ونحن لا نرى هذا الرأي مقنعا على الإطلاق، بل نرى أن الظلام المخيِّم

27 - أصدر الدكتور محمد بن إبراهيم الجار الله وزير الشؤون البلدية والقروية في السعودية تعليماته إلى الأمانات والبلديات ومديريات المناطق التابعة لوزارته، بالتأكيد على منع إنارة المقابر وذلك بناء على خطاب من الشيخ عبد العزيز بن عبد الله آل الشيخ المفتي العام للسعودية ورئيس هيئة كبار العلماء وإدارة البحوث العلمية والإفتاء في السعودية، الذي وجه بأنه لا تجوز إنارة المقابر إنارة دائمة لقول النبي صلى الله عليه وسلم «لعن الله زائرات القبور والمتخذين عليها المساجد والسرج». ويرى استعمال وسائل إنارة متنقلة عند الدفن ليلاً كالمصابيح اليدوية التي تعمل على البطاريات أو مصابيح كهربائية توصل بأفياش في أسوار المقابر ثم تنزع عند الانتهاء من الدفن. فتوى العلماء الشرق الأوسط 20 يناير 2001.

على مقابر المسلمين أُدْعى إلى ارتكاب المعاصي وانتهاك حرمة الأموات، بحيث أُضحت المقابر في عديد الدول الإسلامية مرتعا للمتسكعين وقطاع الطرق والسكارى والمتشردين... أما ما استدلت به هيئة العلماء الموقرين أصحاب هذا الرأي من تحذير النبي -صلى الله عليه وسلم- من إنارة القبور ولعْن فاعلِ ذلك انطلاقا من حديثٍ ورَد عنه صلى الله عليه وسلم أنه» لعن زائرات القبور والمتخذين عليها المساجد والسرج»، فلا علاقة له بإنارة مقابر المسلمين اليوم حفظا لها من التلف وتسهيلا على الناس دفن موتاهم بعد المغرب وغيرها من المصالح الإنسانية التي تندرج تحت المقولة الأصولية الشهيرة: «أينما كانت المصلحة فثمة شرع الله»، أما قولهم ما في تزيين القبور من مشابهة أهل الكتاب من اليهود والنصارى في تشجير مقابرهم وتزيينها، فيترتب عليه عمليا ربط حياتنا وسلوكنا ومعاشنا بمخالفة أهل الكتاب، وهذه مسألة تنفي عن الشخصية الإسلامية أصالتها وثقتها بنفسها، ويكفي أن نخالف أهل الكتاب في أمور العقائد الثابتة في الأصلين وهو ما يندرج تحت نهي النبي صلى الله عليه وسلم التشبه بهم، والله أعلم... أما القول إن في ذلك تعريض القبور للامتهان بابتذالها والمشي عليها والجلوس فوقها ونحو ذلك، مما لا يتفق مع حرمة الأموات فمسألة يصعب تمثلها في الواقع... والغريب في هذا الرأي أن إنارة القبور وتبليط ممراتها يؤدي على العكس إلى عدم ابتذال قبور المسلمين ويدعو إلى احترامها، وهذا ما تقتضيه طبائع العمران ومنطق الاجتماع الإنساني، فلست أدري كيف وصلوا إلى هذا الاستنتاج الغريب... وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم: «والوسط العدل الخيار» هكذا في الصحيح، فالعدل إقامة كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم وإقامة الحق، فمن العدل والإنصاف في القبور ألا يكون هناك فيها تفريط ولا إفراط...

وخلاصة القول إن المقاصد العليا للشريعة المبنية على قاعدة «لا إفراط ولا تفريط» تقتضي الاعتناء بمقابر المسلمين بما يحفظ كرامة الموتى والأحياء، وذلك بتهيئي الشروط الموضوعية لحمايتها من العبث. وانطلاقا من الأسس النظرية التي تبلورت في الفكر الإسلامي حول مقابر المسلمين كمكون جوهري في الثقافة المغربية، وانطلاقا من الأبعاد الكونية لحقوق الإنسان نسعى من خلال هذه الدراسة اختبار وضعية مقابر المسلمين بالمغرب لنرى مدى أهميتها في حياة المغاربة والمكانة التي تحظى بها في المجال...

الوضع الاعتباري للمقابر
من المنظور الحقوقي والقانوني

الانتهاك في لغة القانون هو عدم احترام قاعدة قانونية، أو عدم تطبيقها إما بإهمالها أو تطبيقها تطبيقا سيئا، أو خرقها، لكن الأمر مختلف في مفهوم حقوق الإنسان على اعتبار أن انتهاك حقوق الإنسان هو كل حالة لا تحترم فيها آدمية الإنسان، أيا كان مصدر هذه القاعدة، أخلاقي أو ديني أو اجتماعي أو اقتصادي أو سياسي، لذلك نجد دائرة الاتهام بالنسبة لمنتهكي حقوق المقابر تطال ترسانة قانونية واضحة المعالم في القانون الجنائي المغربي، على الرغم مما يعتري تطبيقها من قصور...

ما أقصده هنا أن الانتهاك هو كل حالة لا تحترم فيها آدمية الإنسان، بمعنى أن الآدمية إذا قننتها قاعدة أخلاقية أو دينية أو اجتماعية أو وضعية داخلية أو خارجية، مادامت تتعلق بآدمية الإنسان، فكل عدم احترام لهذه الآدمية هو انتهاك صريح وواضح لحقوق الإنسان... ولا شك أن موضوع احترام المقابر والعناية بها وصيانتها يكتسي بعدا قانونيا وحقوقيا بارزا... فلا يخفى أن حقوق الإنسان تشمله حيا وميتا بشكل لا يقبل الجدل. يحترم حيا بحفظ حياته وكرامته وممتلكاته، ويحترم ميتا بدفنه وعدم العبث بجثته واحترام مكان دفنه. بالإضافة إلى هذا فإن المفهوم الحقوقي لاحترام المقابر يمتد بجذوره إلى التبلور الحضاري الذي تحقق تدريجيا على مسرح الإنسانية عبر اكتساء المدافن والمقابر الوطنية التي تحوي رفات الأبطال والشهداء والمثقفين بعدا رمزيا وثقافيا وإنسانيا بالإضافة إلى المقابر التاريخية، وتطور هذا التقدير عبر المسلك الحقوقي ليشمل المقابر بجميع أشكالها وأنواعها... ولا شك أن احترام المقابر الذي يكتسي بعدا كونيا ينطبع بألوان ثقافية وحضارية خاصة، تدعمه وتكسبه تجذرا في الضمير الجمعي، كحالة المجتمع المسلم الذي يختزن

مفاهيم وسلوكات عملية تدعو إلى اعتبار المقابر حرمات ينبغي صيانتها والعناية بها، وعلى أقل تقدير توقيرها... يؤدي إذن الانخراط في مفاهيم حقوق الإنسان العالمية مع استدعاء المخزون الثقافي المحلي إلى بلورة تصور واضح لمكانة المقابر في الاجتماع البشري...

في المغرب، يعتبر قانون المسطرة الجنائية -الذي صادق عليه البرلمان المغربي بتاريخ 24 يونيو 2002 بالنسبة لمجلس النواب، ويوليوز 2002 بالنسبة لمجلس المستشارين- إنجازا قانونيا يدشن لمرحلة جديدة في مجال البناء القانوني والمؤسساتي بالمغرب بصفة عامة.

وقد خضع هذا القانون منذ بداية إعداده لنقاشات خصبة سواء على مستوى المؤسسات الدستورية أو على مستوى الفاعلين الحقوقيين والسياسيين والقانونيين من خلال الندوات والأيام الدراسية التي خصصت له، كما كرس مكاسب حقوقية لبناء أسس دولة الحق والقانون، وما يقتضيه ذلك من تعزيز للديمقراطية وحقوق الإنسان وتقوية سلطة العدالة الجنائية عن طريق جهاز القضاء وضمان المحاكمة العادلة وحقوق الدفاع والحريات الفردية والجماعية، في إطار التوازن بين حقوق الفرد وحقوق المجتمع.

ورصدا لبعض جوانب فلسفة القانون الجديد يتبين أن المعنى الآخر للحق في القانون ليس بالضرورة كل حق يقابله واجب، بل هناك حقوق لا تقابلها واجبات، فالأجنّة والرضّع لهم حقوق وليس عليهم واجبات، والمتوفون لهم حقوق وليس عليهم واجبات: حقوق الغسل والكفن، والصلاة، والدفن، وعدم نبش القبور...

ومعلوم أن القانون الجنائي المغربي يتوفر على ترسانة قانونية صارمة فيما يتعلق بالجنح المرتبطة بالمس بحرمة المقابر. ذلك أنه يتبين من خلال نصوص هذا القانون أن هناك تمييز بين هدم وتلويث المقابر، وارتكاب أفعال مشينة ضد الموتى. فالفصل 268 من القانون الجنائي المغربي يعاقب بالحبس من سنة إلى سنتين، وغرامة من 200 إلى 500 درهم «كل من هدم، أو امتهن أو لوث المقابر بأي وسيلة من الوسائل، ويدخل في حكم التلويث التغوط، أو التبول على المقابر، والأمر يتعلق بمقابر المسلمين، وغير المسلمين. كما يعاقب الفصل 269 كل شخص ارتكب عملا من شأنه الإخلال بالاحترام الواجب للموتى في مقبرة، أو في أي مكان آخر للدفن بالحبس من شهر إلى 3 أشهر، وغرامة من 200 إلى 250 درهم...

أما الفصل 271 من القانون الجنائي فيعاقب «كل من لوّث جثة أومثّل بها أو ارتكب عليها عملا وحشيا أو بذيئا بعقوبة حبسية تصل إلى 5 سنوات. أما وصف الفعل بأنه وحشي أو بذيء فيدخل في السلطة التقديرية للمحكمة. ويعتبر القبر مكانا موقوفا على صاحبه، لا تنتهك حرماته، إلا بعد التأكد من تحلل الجثة خلال مدة معينة...

أما فيما يتعلق بالأبعاد القانونية لعملية دفن الموتى وبمشكل الوعاء العقاري للمقابر، فيبدو واضحا من خلال الظهير الشريف رقم 68.986 بتاريخ 19 شعبان 1389 (31 أكتوبر1969) الذي يتعلق بنظام دفن الجثث وإخراجها من القبور ونقلها، خضوع عملية الدفن ومكانه وإخراج الجثث ونقلها من مكانها إلى نصوص قانونية واضحة المعالم... نقرأ في الفصل الأول: إن القبر في مقبرة مجموعة من السكان يخوَّل وجوبا لمن يأتي ذكرهم:

- الأشخاص المتوفون أو القاطنون في المنطقة المخصصة بها المقبرة بموجب مقرر من سلطة العمالة أو الإقليم.

- الأشخاص المالكون بهذه المقبرة مدفنا عائليا أينما كان محل سكناهم أو وفاتهم.

- ولا يسوغ للأشخاص غير المشار إليهم في الفقرتين السابقتين أن يخولوا قبرا إلا بعد الحصول على إذن خاص من السلطة المحلية التي توجد المقبرة في دائرة نفوذها. ويبقى كل من الإقبار والدفن في جميع الأحوال خاضعين لأنظمة الشرطة المحلية...

ويجوز أن يؤذن في دفن كل شخص في ملكه بشرط أن يبْعُد القبر بخمسين مترا عن السكنى أو البئر القريبة، وتمنح الإذن في ذلك عند الاقتضاء سلطة العمالة أو الإقليم التي يوجد المالك المذكور في دائرة نفوذها.

أما الفصل الثاني فيقرر ما يلي:

- لا يباشر أي إخراج للجثث من القبور دون سابق إذن من السلطة المحلية؛ ولا يمكن نقل أية جثة دون سابق إذن تسلّمه إحدى السلطات المذكورة بعده طبق شروط تحدَّد، بمرسوم: السلطة المحلية التي توجد اللجنة بدائرة نفوذها، فيما يرجع لنقل الجثث داخل منطقة ما، أو عامل العمالة أو الإقليم الذي توجد الجثة بدائرة نفوذه، فيما يخص نقل الجثث المباشر من منطقة إلى أخرى

داخل المغرب، أو والي الجهة أو العامل بناء على تفويض من الوالي، فيما يخص نقل الجثث خارج المغرب. وينبغي للسلطة التي تسلم الإذن في الحالات المنصوص عليها في الفقرتين الأولى والثانية أن تخبر بذلك فورا سلطة المكان الموجهة إليه الجثة، وكذا سلطات المدن التي تعبرها الجثة داخل المغرب.

أما الفصل الثالث فيقرر أنه: لا تباشر عمليات إخراج الجثث من قبور الأشخاص المتوفين على إثر أحد الأمراض المبينة بعده إلا بعد مضي ثلاث سنوات تبتدئ من يوم الوفاة: الجمرة والكوليرا والبرص والطاعون والجذري والكزاز والآكلة الطفحية. وهذا أمر يخضع لاعتبارات متعلقة بالصحة العامة كما لا يخفى؛ ويجوز الترخيص بعد مضي سنة واحدة في مباشرة عمليات إخراج الجثث من قبور الأشخاص المتوفين على إثر أحد الأمراض التي تحدد لائحتها بقرار لوزير الصحة العمومية.

ولا تطبق المقتضيات السابقة على الجثث المودعة لمدة ما في اللحود المؤقتة أو في كهوف البنايات الدينية بشرط أن تكون هذه الجثث موضوعة داخل توابيت معدنية أو مصنوعة من الإسمنت المسلح ومحكمة الإغلاق. ويكون الأمر كذلك فيما يرجع لإخراج الجثث من قبور الأشخاص المتوفين على إثر عنف أو على إثر جروح في ميدان القتال أو إذا كان إخراج الجثث ناتجا عن طلب من السلطة القضائية.

أما الفصل الرابع فيقرر أن إخراج جثة من القبر أو نقلها يمكن دائما أن يرفَض إذا ظهر أن العملية تشكل خطرا على الصحة العمومية. ويجب على السلطة التي تعلن عن الرفض أن تستشير سلفا في ذلك للحصول على الموافقة اللجنة البلدية للصحة، أو الطبيب مدير المكتب الصحي أو عند عدمه طبيبا من المصالح التابعة لوزارة الصحة العمومية.

ويؤكد الفصل الخامس أنه لا يجوز إدخال أي جثة إلى المغرب دون إذن يسلمه الوزير المكلف بالشؤون الخارجية. ويخلص الفصل السادس أنه تطبق العقوبات المقررة في الفصل 270 من القانون الجنائي على كل شخص يخالف مقتضيات الفصل الثاني. وتطبق نفس العقوبات على كل شخص يخالف وجوب الحصول على رخصة الدفن عندما تفرض بقرار من عامل العمالة أو الباشا أو القائد.

وتطبق على المخالفات لمقتضيات هذا المرسوم الأخرى العقوبات المقررة في الفصلين 609 و611 من القانون الجنائي. أما الفصل السابع فيبرز إلغاء جميع المقتضيات المنافية ولا سيما الظهير الشريف الصادر في 7 شوال 1349، (25 فبراير 1931) بشأن نظام دفن الجثث وإخراجها من القبور ونقلها، وكذا النصوص الصادرة بتغييره أو تتميمه. ويؤكد الفصل الثامن أن شرط تطبيق هذا النص تحدد بموجب مرسوم.[28]

أما الظهير الشريف المؤرخ في 11 صفر 1357، موافق 29 أبريل 1938، فيتعلق بإحداث مناطق وقائية حول المقابر في المدن الجديدة (ج.ر. عدد 1337 بتاريخ 10 يونيو 1938 الصفحة 973)، ويتعلق هذا الظهير أساسا بإحداث بعض المناطق حول المقابر لا يُسمح فيها بالبناء أو حفر الآبار إلا في حدود ضيقة وذلك بقصد حماية الصحة العمومية، وقد حددت هذه المناطق كما يلي:

- المنطقة الأولى سِعتُها ثلاثون مترا، لا يمكن لأحد أن يحفر بها بئرا أو يقيم بناءً.

- المنطقة الثانية سعتها سبعون مترا ابتداء من المنطقة الأولى، وهذه لا يمكن حفر بئر أو تشييد بناء بها إلا بإذن من السلطات المحلية (رئيس المجلس)، بعد إجراء بحث تجريه الجهات المختصة بخصوص المياه الطبيعة الأرض. ويمنع في هذه المنطقة كذلك إحداث المؤسسات المزعجة (كقاعات الأفراح والألعاب الملاهي التي تباع فيها الخمور والمحلات الصناعية وغيرها).

- المنطقة الثالثة سعتها مئتا متر ابتداء من المنطقة الثانية، وهذه يمكن البناء فيها غير أن حفر الآبار بها يتوقف على إذن من السلطات المحلية (رئيس المجلس)، بعد إجراء بحث حول المياه الطبيعة الأرض من لدن الجهات المختصة.

أما فيما يتعلق بمسألة الوعاء العقاري الحاضن للمقابر، فهناك مشكل كبير يتمثل في تداخل الاختصاصات وعدم وضوح الإطار القانوني المنظم للمقابر بالمغرب، وقد تبين لوزارة الداخلية

28 - الجريدة الرسمية عدد 2981 بتاريخ 7 شوال 1389 (17 دجنبر 1969) ص 3143.
- تم تغيير البند الثالث بالفقرة الثانية من الفصل الثاني بمقتضى المرسوم رقم 2.02.700 الصادر في 20 من ربيع الأول 1424، 22 ماي 2003 بتغيير الظهير الشريف رقم 986.68 المتعلق بنظام دفن الجثث وإخراجها من القبور ونقلها. الجريدة الرسمية عدد 5114 بتاريخ 4 ربيع الآخر 1424 (25 يونيو 2003) ص 1817.
- تم تغيير الفصل 5 أعلاه بمقتضى المرسوم رقم 2.80.522 الصادر في 8 صفر 1401 (16 دجنبر 1980). الجريدة الرسمية عدد 3560 بتاريخ 14 ربيع الأول 1401 (21 يناير 1981)، ص 73.
- الجريدة الرسمية عدد 2393 بتاريخ 20 صفر 1378 (5 شتنبر 1958)، ص 2078.

«أن المشاكل التي تعاني منها المقابر الإسلامية مرفق الجنائز بصفة عامة متعددة الجوانب، إذ منها ما يعود إلى ازدواجية الإطار القانوني الذي تخضع له تلك المقابر، ومنها ما يرجع إلى عدم ممارسة رؤساء المجالس الجماعية لسلطاتهم كاملة في مجال شرطة المقابر، ومنها أخيرا ما يعود إلى الإهمال الذي تعاني منه من حيث الصيانة والتعهد. ففيما يتعلق بالإطار القانوني للمقابر الإسلامية، تجدر الإشارة إلى أن هذه الأخيرة تخضع لنظام قانوني مزدوج يتركب في جزء منه من بعض الأحكام المنبثقة عن الفقه الإسلامي وفي جزئه الآخر من الأحكام التي وضعتها بعض النصوص القانونية الوضعية. وانطلاقا من ذلك، ظلت المقابر الإسلامية تعتبر أملاكا حبوسية في الوقت الذي أضحى أمر صيانتها وتدبيرها من اختصاص الجماعات المحلية.

وهذا الواقع القانوني، فضلا عن كونه أفضى بالجماعات، ولا سيما القروية منها، إلى عدم الإحساس بالمسؤولية تجاه مقابر المسلمين بدعوى أن هذه الأخيرة لا تعود إلى ملكيتها، فإنه، أكثر من ذلك، لا يساعد على إيجاد أجوبة قانونية للعديد من الأسئلة التي تطرح على الجماعات في واقع الممارسة العملية أهمها:

- هل تعتبر المقابر الإسلامية من قبيل المرافق العمومية الجماعية أم لا تعد كذلك؟

- إذا كانت هذه المقابر لا تعد من قبيل المرافق الجماعية فإنما هي مرافق حبوسية، فمن هي الجهة التي ينبغي لها أن تقوم بإحداثها وبالتالي إيجاد الأراضي اللازمة لها. هل هي الدولة ممثلة في وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية باعتبارها الجهة المشرفة على الأحباس العامة بالمملكة أم هي الجماعات المحلية التي أناطها القانون أمر المحافظة على هذه المرافق وصيانتها؟

- إذا كان الفقه الإسلامي يمنع نبش القبور وبالتالي لا يجيز تغيير طبيعة المقابر، فهل يجوز تغيير طبيعة المقبرة وتحويلها إلى مكان آخر إذا نفذ الدفن بها أو إذا اقتضت ذلك موجبات التعمير؟

هذه جملة من الأسئلة التي تثار حول النظام القانوني للمقابر الإسلامية والتي ترتبت عنها انعكاسات سلبية في الواقع أهمها:

- تلكؤ الجماعات ولا سيما الجماعات القروية عن إحداث وتجهيز وتسييج وصيانة المقابر الإسلامية.

- إهمال المتواجد منها سواء بالمدن أو بالبوادي.

- الدفن بالمقابر العشوائية المتواجدة بالقرى hذلك دhان تصريح بالوفاة hدhان ترخيص بالدفن من لدن رhساء المجالس القرhاية، رغم ما قد ينتج عن ذلك من أضرار خطيرة بالصحة العمومية hحتى بالأشخاص المتوفين أنفسهم الذين يدفنون دhان معرفة أسباب hافاتهم.

- تشويه المنظر الجمالي لبعض المدن بفعل تواجد مقابر قديمة بمحاذاة التكتلات العمرانية[29].

hمن النماذج التي عايناها ميدانيا مقبرة «بن امسيك» بالدار البيضاء، ذلك أن الأرض التي أقيمت فوقها المقبرة أرض حبوس تابعة لسلطة hزارة الأhhقاف hالمشؤhون الإسلامية، لكن نزاعا لا يزال قائما إلى اليوم بين سكان دhار صفيحية[30] أقيمت فوق تراب المقبرة hالوزارة المعنية يدعي السكان بموجبه أنهم مالكو الأرض، بينما تصر الوزارة على أن الأرض التي تستغلها السكان أرض hقفية ...

نموذج آخر من مدينة سلا مرتبط باكتظاظ المقابر، إذ تعرف مدينة سلا أزمة حادة فيما يخص دفن الأموات، حيث تقلص الوعاء العقاري المخصص للمقابر إلى درجة قريبة من الصفر، hأصبح معها إيجاد شبر من الأرض لدفن قريب عملية غاية في الصعوبة. hفي هذا الصدد لازال مجلس المدينة يعكف على البحث عن hاعاء عقاري جديد للمقابر، مما دفع إلى التفكير في حلول ذات طابع ترقيعي كتوسيع المقابر الموجودة، hفي هذا الباب شرعت الجماعة الحضرية في تهيئة مساحة مجاhرة لمقبرة سيدي الضاhي بمقاطعة العيايدة، hالتي يحيط بها خليط غير متجانس من الأزبال hالأhحال hمصانع الياجور hمقالع الرمال، hخربات hقطعان الأغنام، hهو ما جعل عملية التهيئة تعرف صعوبات خصوصا على مستوى تنقيتها من مخلفات الأزبال hالأتربة hالأhساخ. hعوض أن يحرص بعض المسؤhولين على استحضار حرمة الأموات hالسعي إلى ضمان مكان نظيف للدفن، عوض ذلك فقد منعت السلطة بحي الرحمة نقل الرماد hالأتربة المتسخة من المساحة التي تهيأ كمقبرة إلى موقع آخر[31]...

مثال آخر للاكتظاظ تعرفه مقبرة الرحمة بالدار البيضاء، ثاني أكبر مقبرة بالمدينة (95 هكتار) بعد مقبرة «الغفران» (135 هكتار)، hتستقبل المقبرة ما بين 15 و20h جثمان في اليوم،

29 - منشور hزير الداخلية رقم 83 ق.م.م/3 بتاريخ 29 مايو 2000 موجه إلى السادة الولاة hوعمال عمالات hوأقاليم المملكة حول تدبير المقابر الإسلامية hوالمحافظة عليها hوصيانتها.

30 - أنظر الصورة رقم 1، ملحق 5.

31 - الأحداث المغربية عدد 22/04/ 2010.

مما جعل مساحتها الشاغرة تتقلص بوتيرة سريعة، فأضحى مشكل الوعاء العقاري يلح بشدة، وقد زاد من عمق المشكل امتلاء معظم مقابر الدار البيضاء عن آخرها، كمقبرة الشهداء ومقبرة سباتة ومقبرة سيدي مومن... وهو ما يستدعي تدخلا عاجلا من أجل توفير مساحات إضافية لاستقبال موتى المسلمين[32]. وقصة مقبرة سيدي بلعباس التاريخية معروفة، إذ تعتبر هذه المقبرة مكتظة عن آخرها مما اضطر معه أهل ميت إرجاع فقيدهم إلى البيت إلى حين توفير السلطات قبرا شاغرا له لأن المقبرة التي عينتها البلدية لذي الميت لم يكن بها ولا مكان واحد شاغر[33]!

في السياق نفسه يندرج استياء ساكنة أولاد وجيه وفعاليات المجتمع المدني بالقنيطرة من استمرار الدفن في المقبرة الموجودة بمدخل مدينة القنيطرة، نظرا لأن المقبرة المقفلة في وجه الدفن منذ سنة 2000 لم تعد تتحمل أي دفن إضافي... وإن عملية الدفن غير المرخص به بالمقبرة يعتبر حسب الخبر اعتداء على حقوق الموتى... ذلك أن الدفن غير القانوني أدى إلى نبش القبور وانتهاك حرمتها... واعتبر الفاعلون المدنيون أن هذا العمل لا يخلو من تمييز وحظوة تطال حتى أماكن الدفن، واختيار المقابر المناسبة للموتى المناسبين وعائلاتهم على حساب التطاول على ملك الغير، والنبش في قبور الأموات، والعبث برفاتهم، إذ يعاد الدفن على أنقاض قبور يتم محو آثارها وانتشال عظام الموتى من وسطها دون أدنى اعتبار لحرمة قبور المسلمين ومشاعر ذويهم. وقد وجهت جمعية مستقبل أولاد أوجيه للتنمية شكاية في الموضوع إلى رئيس مجلس المدينة بخصوص إعادة الدفن في قبور المسلمين دون ترخيص مكتوب بعد انتشال رفات المدفونين، وذكرت أن هذا الفعل يقع بحضور حارس المقبرة، الذي هو في الوقت نفسه، موظف بالبلدية...

وقد أقدمت جمعية مستقبل أولاد وجيه للتنمية على رفع دعوى قضائية لدى الوكيل العام للملك بمحكمة الاستئناف بالقنيطرة، بغية إيقاف ما أسمته ترواميا على ملك الغير والمس بحرمة المقبرة التي يوجد بها ضريح الولي سيدي البوخاري، توجد على مساحة تقدر بحوالي 23 هكتار قامت الجماعة السلالية لأولاد أوجيه بتفويت حوالي 20 هكتار منها للمجلس البلدي سابقا، واحتفظت فقط بثلاثة هكتارات لدفن موتاها... وقد جاء قرار إغلاق المقبرة في البداية شاملا سنة 2000، ومُنِع على الجميع الدفن في المقبرة التي لم تبق بها مساحات فارغة لذلك،

32 - La vie économique. 18/5/2009

33 - أنظر الحادثة في المساء 2010/01/29 عدد 1044.

hقد استثني فقط الأفراد السلاليون لأhلاد hجيه hفhلاد امبارك بعد التماسهم من الجهات المعنية السماح لهم بدفن ذhيهم نظرا لتوفر مساحة تركوها لذلك[34]...

hتجدر الإشارة أيضا -في هذا الإطار- إلى نازلة مقبرة «الرحمة» بالدار البيضاء hما قامت به مصلحة الطب الشرعي (La morgue) من اقتطاع 9 آلاف متر مربع من مساحة مقبرة «الرحمة»، hذلك خلافا للمساحة التي قررها المجلس السابق للمقبرة، hهي 8 آلاف متر مربع، hقد hقع الاستيلاء على ما يقارب 400 متر مربع من مساحة المقبرة، التابعة لتراب جماعة دار بوعزة، hتم تسييجه بسور إسمنتي بعلو مترين، بجانب مسجد «الرحمة»، hأن التغييرات التي أدخلت على القطعة الأرضية، المخصصة على الدhاتم بموجب مرسوم hزاري لمقبرة «الرحمة» الجماعية المشتركة، «تمت دhان سند قانوني». hصرح رئيس جماعة دار بوعزة مصطفى بوزمان لجريدة hطنية أن التغييرات موجودة، hاتخذ قرار بشأنها على صعيد العمالة، hفhضح أن المساحة الزائدة مجرد تزيين تكميلي للمصلحة، فيما اعتبر المشرhع المدرج في إطار المبادرة الوطنية للتنمية البشرية داخلا فيما يعود بالنفع على الساكنة، فيما صرح لـنفس الجريدة عدد من السكان المجhارين للمقبرة بأن ما يقع هو «سوء استغلال حبوس مقبرة المسلمين، في الوقت الذي كان من الأhلى أن تتدخل الجهات المعنية لوزارة الأhقاف hالشؤhان الإسلامية، لما للموضوع من طبيعة دينية». hشدد المصدر ذاته على أن البنايات، المقررة في إطار المبادرة الوطنية للتنمية البشرية، hالمجhارة لمصلحة الطب الشرعي اقتطعت هي الأخرى من الأرض المخصصة للمقبرة، بقرار من عامل عمالة النواصر، رغم اعتراض المجلس على المشرhع لكونه مخالفا للقانون، حسب ذات المصدر. hتحدد المادة الثانية من المرسوم الوزاري، أن القطعة الأرضية المخزنية، التي تحتضن مقبرة «الرحمة» بدار بوعزة، إذا قررت الجماعة المستفيدة من التفويت استثمارها في استعمال آخر، أh تغييرا في معطيات تصميم التهيئة المطبقة على القطعة المذكورة، فإن ملكية هذه الأخيرة تعود تلقائياً hدhان أي إجراء آخر إلى حيز ملك الدhالة الخاص[35].

hفي سياق متصل يندرج موضوع الموتى الغرباء، hhضعيتهم القانونية hتوفير مقابر لهم، hالنموذج الذي نسوقه هنا من مقبرة «الرحمة» بالدار البيضاء الواقعة على تراب الجماعة القرhاية

34 - جريدة الصباح، 24 شتنبر 2010.

35 - جريدة التجديد، عدد 2008/08/12.

دار بوعزة بالدار البيضاء، التي استقبلت منذ افتتاحها سنة 1990 إلى حدود شهر غشت 2008، حوالي 22 ألف من جثامين أطفال متخلى عنهم، بمستشفيات الدار البيضاء، بحسب ما أكده لصحيفة وطنية محمد الزاكي رئيس المجلس المسير ل «مجموعة التشارك الجماعية» التي تشرف على تسيير وصيانة هذه المقبرة، موضحا أنهم في الغالب رضع توفوا بعد ولادتهم مباشرة غالبا بسبب العوز المادي...

هؤلاء الأطفال مثلهم مثل الأطفال الآخرين المتوفين، فقط يختلفون في أن جثامينهم تصل المقابر بصحبة سائق سيارة نقل مصلحة الطب الشرعي التي تتولى جمعهم من مختلف مستشفيات الدار البيضاء، ويتم إيداعهم داخل ثلاجات «بشرية»، لشهور بمصلحة حفظ الجثث بصفة «مجهول الهوية»، قبل أن يستخرج تصريح بدفنهم بإذن من وكيل الملك، فيما يتكفل العاملون في المقبرة الجماعية «الرحمة» بدفنهم. وأضاف رئيس المجلس المسير لأكبر مقبرة جماعية بالدار البيضاء، أن عدد الموتى «الغرباء» الصغار، الذين تستقبلهم مقابر «الرحمة» شهريا يقارب 90 جثة، فيما أكدت مصادر مسؤولة بمصلحة الطب الشرعي أن حصيلة ما يتم جمعه من مختلف مستشفيات الدار البيضاء من هؤلاء الموتى الصغار في كل شهر، يتراوح بين 60 و100 جثة. موضحة أن المئات منهم يتوزعون على المقابر، بلا إسم وبلا شواهد قبور، وبرقم غامض بمقابر «الرحمة»؛ التي تعد المتنفس الأساسي والاستراتيجي للدار البيضاء بعد تراجع المساحات الفارغة في باقي مقابر المدينة، وإغلاق كل من مقبرتي «سباتة» و«سيدي مومن». وأضاف محمد الزاكي رئيس مجلس «مجموعة التشارك الجماعية» بمقبرة «الرحمة»، أن عدد الموتى «الغرباء» (الموتى المتخلى عنهم، والموتى المعوزين، والموتى غير المضبوطة هويتهم) الذين دفنوا بالمقبرة منذ افتتاحها إلى حدود الآن، بلغ حوالي 24 ألف جثة. موزعين بين الموتى الكبار، والموتى الصغار. موضحا أن عملية إيجاد قبور لهؤلاء الموتى تتطلب مصاريف ينبغي أن تؤدى من ميزانية مجلس مدينة الدار البيضاء، وسجل الزاكي تخلي المجلس عن هذا الواجب، الذي أصبحت تتكفل به «مجموعة التشارك»، أما أتعاب المقابل (حفار القبر) فلا تؤدى له منذ سنوات، مؤكدا أن مراسلات عديدة تم توجيهها إلى مجلس مدينة الدار البيضاء لأجل أداء ما بذمته بهذا الخصوص، وتقدر هذه المبالغ بـ 125 مليون سنتيم لفائدة الجمعية المسيرة للمقبرة، و25 مليون سنتيم للمقابرين

(حفاري القبور). hفي السياق ذاته، اعتبر أن مصاريف دفن هؤلاء الموتى أصبحت تشكل ثقلا على الميزانية المخصصة لتسيير hصيانة مقبرة «الرحمة» [36].

ثمة جانبٌ حقوقي بالغ الأهمية متعلق بالانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان يتمثل في تداعيات أعوام 1965 1973h 1981h 1984h من القرن الماضي، على التاريخ الحقوقي للمغرب، حيث شهد خلالها مظاهرات جماهيرية طالبت بتغيير النظرhاف السياسية hالمعيشية في البلاد، فقتل العشرات في هذه المظاهرات hدفنوا في مقابر جماعية سرية... hبعد نحو ربع قرن فتحت هذه المقابر، بناء على إرادة سياسية قوية في طي صفحة الماضي، مدشنة بذلك بداية مرحلة جديدة في حياة المغرب... hنفياً لما hاقع من انتهاكات لحقوق الإنسان، تم تشكيل هيئة الإنصاف hالمصالحة للتحقيق في جرائم المقابر الجماعية hكل الممارسات التي انتقصت من حقوق المواطنين في البلاد، thتم إعلان سنة 2008، كخاتمة لتطبيق توصيات هيئة الإنصاف hالمصالحة hطي جل الملفات المستعصية بما فيها ملف المختفين قسرا hمجهولي المصير... hرغم ذلك اكتشفت مقابر أخرى كان من آخر ما أعلن عنه منها مقبرة الناظور، حيث أعلن بلاغ للوكيل العام لدى محكمة الاستئناف بالناظور «العثور على بعض الجثث أثناء عملية حفر مستودع للآليات داخل ثكنة الوقاية المدنية بالمدينة»[37]... hأفاد بلاغ للمجلس الاستشاري لحقوق الإنسان، ليوم الأربعاء 30 أبريل 2008، بأن هذا الأخير أشرف، منذ تسليم الرفات إلى العائلات hلإعادة دفن الضحايا يوم 15 يناير 2008، على تهيئة القبور hلإحاطتها بسور hتصميم مربع خاص بقبور ضحايا هذه الأحداث داخل مقبرة الناظور. hأبرز أنه بهذا، يكون المجلس، في إطار متابعة توصيات هيئة الإنصاف hالمصالحة، قد استكمل كل مراحل الكشف عن الحقيقة المرتبطة بهذه الأحداث. hذكر بلاغ المجلس بأنه فور إشعار السلطات المحلية بمدينة الناظور، يوم 28 أبريل 2008، باكتشاف بقايا 16 رفاتا بثكنة الوقاية المدنية بالناظور، hإصدار الإذن من قبل النيابة العامة، كما تجري العادة في مثل هذه الحالات، لاستخراج الرفات المكتشف، بادر hفد برئاسة رئيس المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان، مرفوقا بطبيبة شرعية بمستشفى ابن رشد بالدار البيضاء، إلى التوجه إلى مدينة الناظور لمتابعة عملية استخراج الرفات. hأضاف أنه بناء على المعطيات الأhالية التي أكدت علاقة الرفات

36 - جريدة التجديد عدد 2010/05/20.

37 - hكالة المغرب العربي للأنباء، الإثنين 28 أبريل 2008.

المستخرج بضحايا أحداث 1984، الأصل المجلس، بتنسيق مع فريق الطب الشرعي الوكيل العام للملك، الإجراءات اللازمة للتحقق من هويات تلك الجثث، تبعا للقرائن القوية التي تم التوصل إليها التي تشير إلى علاقة تلك الحالات بأحداث 1984، كما قام الفد من المجلس بربط الاتصال بعائلات الضحايا ممثلي المجتمع المدني لإخبارهم بما تم التوصل إليه، سهر فريق من الأطباء الشرعيين بالمستشفى الجامعي ابن رشد بالدار البيضاء على فرز الرفات طبقا للتقنيات العلمية المعمول بها أخذ عينات أرسلت إلى مختبر جيني فرنسي بتاريخ 20 أبريل 2009. فور توصل المجلس من المختبر الفرنسي بنتائج التحاليل الجينية الخاصة برفات ضحايا أحداث الناظور، التي أكدت علاقة الرفات بالأحداث المذكورة، قام الفد من المجلس بزيارة عائلات الضحايا بمقرات سكناها، أبلغ العائلات النتائج المتوصل بها...[38] كممارسة حضارية يقترح إقامة نصب تذكاري يخلد ذكرى الشهداء في هذه المقبرة، غيرها من المقابر المرتبطة بانتهاكات حقوق الإنسان...

في السياق نفسه يمكن إدراج حديقة جنان السبيل في فاس التي تحولت فجأة إلى مقبرة، فعندما اندلعت اضطرابات في فاس في شتنبر من سنة 1990، إثر الدعوة إلى إضراب عام من قبل الكونفدرالية الديمقراطية للشغل، التي تضامنت معها جل النقابات، عقب ارتفاع الأسعار تدهور الأوضاع الاجتماعية للمواطنين، حيث أسفر القمع الذي جوبه به المتظاهرون عن سقوط خمسة قتلى وفق المصادر الرسمية، 49 وفق مصادر حقوقية، وحوكم 550 شخصا أدين العديد منهم إثر تلك الأحداث... معلوم أن هيئة الإنصاف والمصالحة سبق لها أن وقفت بمقبرتين محاذيتين للحديقة، التي تعرف كذلك بحديقة المسيرة الخضراء، على قبور تجهل هويات المدفونين فيها. عمدت هذه الهيئة إلى كتابة جملة «وفاة إثر أحداث 14 دجنبر الأليمة» على قبورهم دون ذكر أسمائهم. يتعلق الأمر بمقبرة «باب الكيسة» مقبرة قرب باب الماكينة، الموجودة قبالة الحديقة المذكورة.[39]

كما أكدت الهيئة في بيان لها أنها حددت الأماكن التي دفن بها 106 شخص، موضحة أن 99 من أولئك الضحايا دفنوا في مقبرة «باب الكيسة» ودفن الباقون في مقبرة أبو بكر بن عربي بفاس، دون أن تتمكن من التعرف على هوياتهم. في سياق متصل أدت أشغال تهيئة حديقة جنان

38 - وكالة المغرب العربي للأنباء يوم 28 أبريل 2008.

39 - جريدة المساء: عدد 11/ 03/ 2008.

السبيل بفاس في العاشر من مارس 2008 إلى عثور العمال، أثناء قيامهم بأشغال الحفر لتجديد شبكة دارة الماء بالنافورة الرئيسية للحديقة، على هياكل عظمية شبه تامة لثلاثة أشخاص على عمق نحو ثلاثين سنتمترا تحت سطح الأرض، مما أرغمهم على إيقاف الأشغال فورا، hارجحت الفعاليات الحقوقية أن يعود رفات العظام البشرية المدفونة hسط الحديقة لضحايا الإضراب العام لسنة 1990 [40]. hفيما يخص التعرف على هويات بعض المفقودين خلال سنوات الرصاص بعد العثور على جثث يفترض أنها ذات صلة بالأحداث بمدينة الدار البيضاء صرح رئيس المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان أنه «على مستوى استكمال التحريات بخصوص حالات الاختفاء القسري، hتحديد هويات المتوفين بواسطة تحاليل الحمض النووي على عينات من رفات الضحايا... فقد كان مختبرا الدرك الملكي hالشرطة العلمية، hهما يتوفران الآن على كفاءات متميزة، hلكن قدرتهما الاستيعابية لا زالت ضعيفة نسبيا، حيث توصلا إلى نتائج أhلية لم تكن كلها، للأسف، إيجابية، hلهذا فقد hضع المجلس تصورا شموليا لإنهاء هذا الموضوع في أقرب الآجال، hحدد لائحة نهائية للحالات التي تتطلب تحديد الهوية عن طريق تحليل الحمض النووي من بين مجموع الحالات، التي تم استخراج رفاتها، hباشر المجلس الاتصال بأحد أكبر المختبرات الجينية بفرنسا، من أجل التعاقد معه لإجراء تحاليل أخرى في أقرب الآجال، hفق بروتوكول تعاhن سيتم توقيعه قبل متم السنة الجارية (2008). كما يواصل المجلس عمله في إشراك لجنة عن عائلات ضحايا أحداث 1981 بالدار البيضاء في عملية بناء hتهيئة المقبرة التي دفن بها الضحايا، حيث يرتقب أن تنظم مراسيم خاصة فور انتهاء الأشغال hقبل متم السنة بحول الله»[41].

إن اكتشاف المقابر الجماعية بالمغرب بكل من ثكنة الوقاية المدنية بالدار البيضاء hبالقرب من ثكنة عسكرية على مشارف مدينة الناظور -في انتظار إزالة اللبس عن هوية الرفات التي عثر عليها في حديقة «جنان السبيل» بفاس أh بالقرب من سكن سابق لأطر hمكوني أكاديمية الشرطة بمدينة الجديدة[42]- يبرز، فيما يتعلق بموضوعنا، أهمية التحديد الدقيق لأماكن الدفن hتأهيلها

40 - أسبوعية المشعل : عدد 2008/05/07.

41 - الكلمة الافتتاحية لرئيس المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان السيد أحمد حرزني. الدارة 31 للمجلس، 6 دجنبر 2008 ccdh.org.ma.

42 - الحوار المتمدن عدد 3، يوليوز 2008.

الفوري بإحاطتها بالأسوار وتهيئتها بالحدائق وإحداث نصب تذكارية تعرف بمن أقبر فيها، وإعلانها مناطق ذات بعد رمزي في الثقافة الوطنية...

وتجدر الإشارة إلى أن تحديد أماكن المقابر الجماعية ووضعها في سياقها التاريخي والسياسي سيساهم في سد ثغرات تاريخية ومعلوماتية ملازمة لفترة انتهاكات حقوق الإنسان بالمغرب، وذلك لارتباط «الانتهاكات بأحداث تاريخية غير موثقة بالقدر الذي يسمح بقراءات دقيقة وموثوق بها. فهذه الأحداث لا تتوفر حولها إلا وثائق وشهادات غير مكتملة، ولم تنجز حولها إلا دراسات محدودة، جلها من طرف باحثين أجانب. وبالرغم من أن هذه الدراسات وثقت لأحداث ظلت تعتبر من المحرمات السياسية لعقود، فإن استنتاجات هذه الدراسات أعطيت فيها الغلبة للسياق النظري على ما توفر من معطيات بالرغم من فقرها، وهي تتطلب بالتالي المراجعة الدائمة على ضوء ما يظهر من المعطيات الجديدة».[43]

إن تفعيل التوصيات الخاصة بالإصلاحات المؤسساتية والتشريعية في مجال حقوق الإنسان هو الكفيل بالطي النهائي لملف انتهاكات الحقوق الإنسانية، على اعتبار أن تلك الإصلاحات هي المدخل الرئيسي لإرساء آليات حفظ الذاكرة وضمان عدم تكرار ما جرى، مع العلم أن التطبيق الجاد والمسؤول لتوصيات هيئة الإنصاف والمصالحة في هذا الشأن هو وحده الكفيل بتعبيد الطريق أمام المغرب من أجل استكمال بناء دولة الحق والقانون الخالية من الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان والنهوض بثقافة تلك الحقوق.

وتهيب الجمعيات الحقوقية والمدنية بكل الضمائر بالتحرك بشكل عاجل بتوثيق وكشف مكان وجود جميع الرفات البشرية والآثار، واستعادتها وإعادة دفنها في المكان الذي كانت موجودة فيه أصلا، بالتنسيق مع السلطات المعنية وإعلان المقابر مواقع للذكرى يجب الحفاظ عليها وحمايتها. وكذلك تنظيم أنشطة للاعتراف بالضحايا والمواقع وإعادة الاعتبار للقبور والمقابر وتشييد نصب تذكارية وتنظيم مراسيم الدفن وإطلاق أسماء الشخصيات الرمزية في سنوات الرصاص على الأماكن العمومية والشوارع...[44] ولابد من الإشارة في هذا الاتجاه إلى

43 - هيئة الإنصاف والمصالحة. الحقيقة والإنصاف والمصالحة. الكتاب الأول. نونبر 2005.

44 - المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان ccdh.org.ma

الأفراد المدفونين خارج فضاءات المقابر بجنوب المغرب: تازمامارت hتاكدز hقلعة مكّونة، hغيرها، hضرhرة تضافر كل الجهود من أجل إعطائها بعدها التاريخي hالرمزي...

hبعد، فإن موضوع المقابر hحرمتها، hاحترام حقوق الموتى محاط بترسانة قانونية hحقوقية ذات بعد إنساني كوني، hهي لا تخالف في شيء المبادئ الثقافية العليا للمغرب المتمثلة في الثقافة الإسلامية التي يبدh -من خلال الفصل المخصص للوضع الاعتباري للمقابر في المرجعية الإسلامية- أنها تعتبر حرمة المقابر مسألة مركزية في الضمير الجمعي... hعليه، فإن تضافر الوازع الديني/الأخلاقي hالوازع الحقوقي hالقانوني من شأنه -إذا ما توفرت الإرادة السياسية- أن يغير نظرة الناس للمقابر، hلاشك أن هناك hجها ثقافيا hاجتماعيا للمسألة لا ينبغي إغفاله يؤدي إلى أن تغيير الوضع الاعتباري للمقابر يحتاج إلى طول نفس، hعمل متعدد الأبعاد، hمساهمة الجميع...

معطيات الدراسة الميدانية

تنتمي هذه الدراسة إلى مجال علم الاجتماع، لما كان تركيز الدراسة ينصب في طرح عدد من التساؤلات بإثارة بعض القضايا والإشكاليات المرتبطة برصد واستشراف المجالات القبورية بالمغرب ومستقبلها، وطبيعة التدخلات المطلوبة لحمايتها، وإعادة الاعتبار لها، كان لزاما القيام بعمل ميداني ممنهج من أجل رصد المجالات القبورية بالمغرب والإطلاع على حالتها وعلاقة الدولة والمجتمع بها...

1 – أهمية الدراسة

تكتسب الدراسة الراهنة أهميتها من المكانة التي تحتلها المقابر في الاجتماع الإسلامي، سواء على المستوى العمراني باعتبارها جزءا لا يتجزأ من المجال، أو على المستوى المجتمعي التطبيقي نظراً لالتصاقها بمسألة الوجودية في حياة المسلمين، وهي علاقة الأحياء بالأموات... وإن إثراء دراسات علم الاجتماع بقضايا أساسية وبحوث ميدانية تعبر عن الواقع وهموم الإنسان في المغرب يعد مطلباً ضرورياً وضرورة ملحة. وهنا تكمن أهمية إجراء هذه الدراسة في كونها تثير نوعاً من التحدي المعرفي والأخلاقي فيما يخص موضوعا حيويا ظل مسكوتا عنه لوقت طويل...

ومن ثم فإن الآراء والاجتهادات المتوفرة حولها لازالت تتلمس طريقها نحو الفهم الصحيح لإشكالية «مقابر المسلمين» واقتراح الحلول الناجعة من أجل إنقاذها... ولهذا يسهم إجراء هذه الدراسة على المستوى النظري والمنهجي في إثراء علم الاجتماع وتعميق الخبرة النظرية والمنهجية بهما ببلادنا، كما تطرح حلولاً واقعية لإحدى أهم القضايا المرتبطة بالدين والاجتماع والأخلاق العامة بالمغرب، كما أنها تفيد على المستوى التطبيقي في تقييم التداعيات الاجتماعية للسياسات التي أهملت المقابر لمدة طويلة بما يساعد أصحاب القرار في اختيار أكثر السياسات نجاعة لإصلاح وضعية مقابر المسلمين بالمغرب...

2 – أهداف الدراسة

أما عن الأهداف التي تسعى الدراسة إلى تحقيقها فيمكن تحديدها على النحو التالي:

- الإسهام في تأسيس مدخل سوسيولوجي أنثربولوجي لفهم إشكالية تدبير المقابر بالمغرب وما ينجم عن تطبيقاتها من تداعيات اجتماعية وأخلاقية...

- رصد التداعيات الاجتماعية السلبية الناجمة عن سياسات تدبير المقابر واختبار صدق القضايا والفرض النظرية المؤسسة من المدخل السوسيولوجي المنطلق منه لدراسة حالة المقابر بالمغرب والمتمثل في غلبة الإهمال والفوضى على مقابر المسلمين...

- اختبار مدى تطبيق القوانين المتعلقة بتدبير المقابر بالمغرب...

- اقتراح آليات المواجهة الرسمية وغير الرسمية لمشكل تدبير المقابر بالمغرب، واستجلاء الوسائل العملية الكفيلة بتحقيق ذلك...

3 – تساؤلات وفرضيات الدراسة

يمكن أن نضع الأهداف السالفة في صورة تساؤلات وفرضيات تحاول الدراسة تقديم إجابات كافية حولها، وهي على النحو التالي:

أولاً: تساؤلات خاصة بإمكانية تأسيس مدخل سوسيولوجي/سياسي دقيق ومنظم لفهم حالة المقابر بالمغرب، وما ينجم عن تطبيقاتها من تداعيات اجتماعية في علاقة المغاربة بالمقابر، وتتضمن تساؤلاً رئيسياً مفاده: هل ثمة تصور سوسيولوجي يمكن طرحه لفهم حالة المقابر بالمغرب وما ينجم عنها من تداعيات اجتماعية وحضارية سلبية على علاقة المغاربة بالمجالات القبورية؟

ثانياً: مجموعة الفرضيات الخاصة برصد التداعيات الاجتماعية السلبية الناجمة عن إهمال المقابر واختبار صدق القضايا والفرضيات النظرية المؤسسة من المدخل السوسيولوجي. وتتضمن فرضيةً رئيسيةً مفادها: ثمة علاقة وطيدة بين تطبيق «سياسات اللامبالاة» فيما يتعلق بتدبير المقابر بالمغرب وتمثل المغاربة للمقابر من حيث احترامها والإسهام في صيانتها؛ كما تتضمن فرضية أخرى مفادها: بالرغم من تعدد آليات التنديد والاستنكار الرسمية وغير الرسمية للتخفيف من وطأة التداعيات الاجتماعية السلبية «لسياسات» إهمال المقابر، فإن المبادرات العملية لإصلاح قطاع المقابر بالمغرب تبقى نادرة ومحدودة؟

4 – منهج الدراسة

اعتمدنا في انجاز البحث على منهج معتمد على المسح كوسيلة فعّالة لجمع البيانات، إذ يمكّن من الجمع الفعال للبيانات من عدد كبير من العينات، hهو ما يوفر إمكانية المقارنة الدقيقة لمعطيات العمل الميداني... hكذلك البحث المقارِن باعتباره مبرزا للفوارق النوعية بين العينات المدرhسة، hيأتي البحث الوثائقي كطريقة لتغذية موضوع الدراسة بالمعطيات من أجل هدف تحليلي، hيشمل هذا النوع من البحث دراسة المصادر الوثائقية مثل الإحصاءات الرسمية، hالصحف hالمجلات لتوثيق بعض الوقائع hالتداعيات المرتبطة بموضوع الدراسة hتطور الملابسات المرتبطة به...

أما عن طرق اختيار العينة، فيعتمد ذلك أساسا على مصداقية التمثيل (Représentation) hوفقاً لخصائص معينة، من ذلك العينة القصدية، التي يتم اختيارها من أجل تضمين مواضيع محددة نوعية كموضوعنا المتعلق بالمقابر... أما عن hوسائل جمع البيانات، فيستخدم في علم الاجتماع عدد من الوسائل تتلخص في:

الملاحظة التي تنقسم إلى نوعين هما: الملاحظة، hالملاحظة بالمشاركة hالتي تعني مشاركة الباحث في التفاصيل المتعلقة ببناء موضوع البحث، hلا تكتمل الملاحظة بالمشاركة إلا عبر المقابلة، المنقسمة بدhارها إلى نوعين: مقابلة مسبقة التصميم hغير مسبقة التصميم أhو تلقائية. لذلك فإن المقابلة قد توفر بيانات مصممة أhو ربما تكون مجرد تسجيل غير منتظم لإجابات المبحوثين. hقد قمنا -خلال بحثنا- بالجمع بين نوعي المقابلة خدمة لهدف الدراسة... قمنا بعد ذلك بتحليل المحتوى hوصولا إلى تنظيم المعطيات في شكل تركيبي (أنظر جدhول المعطيات في الملاحق).

hالدراسة الراهنة دراسة hوصفية تحليلية، استعانت بالمسح الاجتماعي بواسطة العينة، حيث تم اختيار عينات من المقابر المغربية thم طرح الأسئلة على القيمين على المقابر hالمعنيين بها، hالذين لهم علاقة مباشرة بها بشكل رسمي أhو غير رسمي. أما الجانب الكيفي فقد غطته دراسة الحالات المتعمقة التي خضعت لتطبيق دليل المقابلة، hكانت هناك أدhوات مساعدة انحصرت في الملاحظة الأhولية، حيث تمت ملاحظة المجالات القبورية، hالاستعانة بها أثناء إجراء الزيارات الاستطلاعية الأhولية، hكذا التطبيق النهائي للدراسة الميدانية، فضلاً عن إجراء مقابلات مع بعض المسؤhولين عن العمل الاجتماعي hالشؤhون الاجتماعية المتعلقة بالمقابر، hالاعتماد على التصوير الفوتوغرافي...

5 – النطاق المكاني والبشرى للدراسة

فيما يتعلق بالنطاق المكاني والبشري[45]، فقد تم اختيار عينات للدراسة للاعتبارات الآتية:

- تمثيل أكبر عدد ممكن من مناطق الجهات المغرب.
- تمثيل المجتمع الحضري والقروي على حد سواء.
- تمثيل المدن التاريخية الكبرى والمدن السهلية والمناطق الجنوبية ومناطق الواحات، وذلك لمحاولة رصد بعض العناصر الثقافية والأنثروبولوجية المحلية المؤثرة إيجابا أو سلبا في قضية صيانة المقابر...
- الموازنة بين المقابر التاريخية والمقابر الحديثة.
- الموازنة بين المقابر ذات البعد الوظيفي والمقابر البيئية.
- دراسة المقابر الوظيفية، لأن اختلاف طبيعة المقابر-بغض النظر عن وظيفتها المشتركة- يفضي إلى معالجة مختلفة على مستوى التفاصيل، لذلك تمت دراسة عينات من مقابر موجودة في المناطق الآتية آخذين بعين الاعتبار المقاربة الموضوعاتية (Approche thématique).

أ – المناطق الحضرية

- منطقة الرباط وسلا: تمت دراسة مقبرة تاريخية في كل من مدينتي الرباط وسلا هما مقبرة «لعلو» بالرباط والمقبرة التاريخية بسلا المحاذية لضريح «سيدي بنعاشر» ومقبرة «سيدي بلعباس»...
- منطقة الدارالبيضاء الكبرى: تمت دراسة مقبرة «الشهداء» (مقبرة تاريخية) ومقبرة «الغفران» ومقبرة «الرحمة» (مقابر حديثة).
- منطقة دكالة-عبدة: تمت دراسة مقبرتين بآسفي وهما مقبرة «بوديس» ومقبرة «القائد سي عيسى» ومقبرة «بلوافي بالجديدة».
- مراكش: مقبرة «باب أغمات» بمراكش(مقبرة تاريخية)، مقبرة «باب دكالة».

45 - أنظر الخريطة، الصورة رقم 2.

- فاس: مقبرة «باب الفتوح» بفاس، hهي مقبرة تاريخية.
- أكادير: المقبرة الرئيسية.
- سطات: مقبرة «سيدي مسهل».
- العيون: المقبرة الرئيسية.
- طاطا: مقبرة «فم الزكيد» ممثلة للمجتمع الواحي...

ب- المقابر القروية

تمتاز المقابر القرhاية بارتباطها الدائم بالمزارات hالأضرحة مما يجعلها في غالب الأحيان محط تقدير hتوقير الساكنة المحلية، hهي hإن لم تكن محل عناية hتدبير عقلاني، فإنها تعتبر تلقائيا خزانا «أنثربولوجيا» h «بيئيا» يحتفظ بآثار «الأنساق البيئية» التي كانت سائدة في المغرب قبل hاختلال التوازن البيئي hالانقراض العديد من الأنواع النباتية بما فيها القبسية (Endémique)، أي التي كانت تنفرد بوجودها مناطق معينة.

يستتبع هذا أن دراسة المقابر القرhاية، عكس المقابر الحضرية hالتاريخية، لا تخضع لمقاربة تاريخية hأنثربولوجية فحسب، بل أيضا لدراسة سوسيو-نباتية hبيئية من أجل مراعاة الأنواع النباتية ذات «القيمة العلمية» حين خضوع هذه المقابر المحتمل لعملية التدبير hإعادة التأهيل. hهذه مسألة نثيرها هنا من أجل إثارة الانتباه إليها hتقديم الخطوط العريضة حول إشكالاتها hمستقبلها، ذلك أنها تحتاج إلى بحث مستفيض hمستقل.

hوفقا لهذه الرhاية تمت دراسة المقابر الآتية:

- مقبرة «المجاطية hالاد الطالب» (مديونة).
- مقبرة «الوداية» (إقليم الجديدة).
- مقبرة «مول البركي» (حد حرارة-أسفي).
- مقبرتي «سيدي بوقنادل» h«بريش» بضواحي طنجة.
- مقبرة « سيدي بنيفو» اثنين الغربية (الجديدة).

نتائج الدراسة

هناك إجماع عند جميع الفاعلين في المجتمع المدني، hأيضا الدhائر الرسمية أن مقابر المسلمين تعاني من hضعية مزرية غير مسبوقة، يشهد على ذلك الإهمال متعدد الأhجه الذي تتعرض له المقابر بالمغرب إلى درجة انتهاك قبور زعماء hطنيين، من ذلك ما حصل في مقبرة «المجاهدين» بمدينة الحسيمة شمال المغرب، hهي مقبرة تضم قبور العديد من الوطنيين، خاصة الذين قاhموا الاستعمار الإسباني إلى جانب الأمير محمد بن عبد الكريم الخطابي خلال العشرينيات من القرن الماضي. hكان من ضمن القبور المنبوشة قبر شقيقه محمد الخطابي المدفون هناك سنة 1968.

كما تعرضت بعض المقابر التاريخية لملوك مغاربة للتخريب hالعبث، حيث نبش منذ أشهر خلت قبر السلطان أبو الحسن المريني داخل موقع شالّة الأثري، hكذلك نبش قبر الملك الغرناطي عبد الله بن بُلقين بأغمات قرب مراكش، hقد عاينت بنفسي نتائج الحادثتين.

لقد تبين من خلال الدراسة الميدانية لعديد المقابر بالمغرب أنها تتعرض لانتهاك حرمتها بأفعال تتنوع بين انتشار القمامة، hتهالك الأسوار[46]، hتكسير شواهد القبور[47]، hشرب الخمور hتناhل المخدرات، أhا العبث بمحتويات القبر من أجل ممارسات الشعوذة، كما أن ممارسة العلاقات الجنسية بين القبور أضحى ظاهرة منتشرة، hقد عاينا ثقبا كبيرا في حائط مقبرة باب أغمات بمراكش يستعمل ليلا لدخول المقبرة من طرف متسكعين ينامون في المقبرة حسبما أخبرنا به حارس المقبرة المتطوع. hالأدهى يتمثل في حدhث انحرافات جنسية أخطر، مثل ما حدث في مدينة سلا، حيث اعتدى منحرفون على قبر فتاة فحفرhا قبرها، hقاموا بتمزيق كفنها hممارسة

46 - أنظر الصورة رقم 3.
47 - أنظر الصورة رقم 4.

الجنس معها[48]. إن الفوضى التي تعرفها بعض المقابر بالمغرب[49] انتهاك حرمة الموتى تبرز مدى التقصير الفظيع في إدراك الدلالة المجتمع لحرمة المقابر وأهميتها في الاجتماع الإنساني، ما دامت المقابر في الأصل حَرَما من المفروض أن تحظى بالاحترام والتقدير، لأنها منزلة من منازل العالم الغيبي الذي يكتنفه عادة الخشوع والاحترام والمقام؛ كما أن هذه السلوكيات تعني -في بعض جوانبها- نقصا في التربية الدينية والمدنية، فالذي يقوم بأفعال من هذا القبيل كنبش قبر أو سوء أدب مع حرمة المقابر أو شرب المسكرات قرب قبر ما، لا يدرك أن صاحب ذلك القبر إنسان أو الا يجب أن تصان كرامته حيا وميتا، وقد يكون عالما من علماء الأمة، أو مثقفا كبيرا أو مناضلا، والمؤكد الذي لا مِراء فيه أنه إنسان مكرم مهما كانت منزلته العلمية أو الاجتماعية...

من خلال العمل الميداني الذي أجريناه (أنظر جدول المعطيات بالملاحق) في مختلف مناطق المغرب تبين أن المشاكل الرئيسية التي تعاني منها مقابر المسلمين تتمثل أساسا في:

1 – تجهيزات المقابر وتدبيرها

يبرز ذلك من خلال:

- مشكل التزويد بالماء.
- مشكل التزويد بالكهرباء.
- مشكل التسوير: فمعظم المقابر تعاني من قصر ارتفاع الأسوار أو تلاشي معظم أجزائها أو غياب كلي للأسوار.
- غياب حراس قارّين للمقابر[50]، ومعظم الحراس إن وجدوا متطوعون يعيشون على صدقات الزوار المحسنين.
- غياب التنظيم فيما يخص حفر القبور وتهيئتها، إذ أن جل المتعاطين لهذه المهنة يعيشون في عشوائية تامة.
- غياب الأمن في المقابر بسبب اتخاذها مجالا للسكر والتشرد، مما يعرض أمن الزوار لخطر دائم.

48 - موقع إيلاف الالكتروني. مقال مؤرخ بـ 28 يونيو 2010.
49 - أنظر الصورة رقم 5.
50 - أنظر الصورة رقم 6 و7.

- نمو الأعشاب العشوائية التي تجعل الوصول إلى المقابر مهمة صعبة أhو مستحيلة، كما تشكل «مجالا آمنا» للسكارى hالمنحرفين، hقد أكد لنا الحارس المتطوع لمقبرة «باب أغمات» بمراكش أن المنكرات hالاعتداءات على المقبرة لا تقف عند حد، فبالإضافة إلى غياب الصيانة hغياب الأمن hالحراسة المستمرة hتحويل جزء مهم من المقبرة إلى مزبلة حقيقية، hمكان للتخلص من ردم المباني، يلجأ منحرفون ليلا إلى المقبرة ليقضوا الليل hسط الحشائش hالأعشاب العشوائية المتنامية بجوار القبور، مستغلين ضعف الحراسة، hسعة فضاء المقبرة hصمتها، hيؤكد الحارس أنه عاين بنفسه حالات لممارسة الجنس داخل المقبرة...

2 – اكتظاظ المقابر

تفجرت على السطح قضية المقابر في مدينة الرباط عبر أكثر من صعيد في ظل المعاناة الشديدة التي يواجهها أهل المتوفين في التنقل بموتاهم من الخارج إلى المغرب hمن مقبرة لأخرى بغية الحصول على قبر شاغر، مع ما يصاحب ذلك من تكاليف مادية باهظة الثمن، بينما أقفلت بعض المقابر أبوابها في hجه المواطنين بعد أن امتلأت عن آخرها، hهو ما يضع الجهات المسؤhلة عن المقابر بالمغرب أمام امتحان البحث عن أماكن أخرى للدفن خارج المدار الحضري لتلبية حاجيات المواطنين. هناك أزمة حقيقية في الرباط اسمها أزمة المقابر، hالمشاكل في تفاقم مستمر، hإن مجلس المدينة مطالب أكثر من أي hقت مضى بإيجاد الحلول المناسبة hالبحث عن مقبرة جديدة من أجل تلبية حاجيات المواطنين، غير أن الغالب على الظن أن هذه المسألة لا توجد في جدhل أعمال مجلس المدينة في الوقت الحالي، ما يعني أن القضية ما تزال بعيدة عن أن تدرج ضمن الأhلويات. hصرح لنا حارس مقبرة «الشهداء» بأن المقبرة امتلأت عن آخرها hلم تعد قادرة على استقبال المزيد من الأموات، مضيفا أن الجانب الوحيد الذي ما يزال يستقبل الجنازات هو ذلك الذي يطلق عليه المواطنون مقبرة «العلو»، hحتى أعداد المقابر الشاغرة في هذه المقبرة قليلة جدا.

hأبدى أغلب من حاhرناهم في مقبرة «الشهداء» قلقهم من مشكلة نفاذ المقابر الشاغرة، خاصة hأنه حتى في حالة إيجاد مقبرة جديدة، فإنها حتما ستكون بعيدة عن مساكنهم، إن هذه المقبرة تعد من أقدم المقابر في المغرب، hقد استعملت أكثر من مرة، hلكن يبدh الآن أنها امتلأت

عن آخرها، حتى أنه يصعب على زائرها التعرف على قبور ذويهم... بعض الأماكن المتواجدة بالمقبرة لم تعد صالحة لدفن الأموات، بسبب المياه التي غمرتها...

النماذج التي ذكرناها في الفصل المخصص للوضع الاعتباري للمقابر من المنظور الحقوقي القانوني (القنيطرة، سلا، مقبرة الرحمة بالبيضاء...) معبرة في هذا الاتجاه...

3 – النظافة والصيانة

انطلاقا من البحث الميداني الذي أجريناه في مختلف مناطق المغرب تبين بالعيان الإهمال الشامل الذي تعاني منه مقابرنا المتمثل أساسا في مشاكل النظافة الصيانة، بحيث تتعرض للإهمال تهدم بعض جدرانها[51] أو تتصدع بسبب عوامل مختلفة، كما تتعرض لانتهاك حرمتها بتحويلها إلى مزابل حقيقية [52]، مما يؤدي إلى تحلل النفايات بفعل حرارة الشمس انبعاث روائح كريهة بالتالي تضر بالصحة تتسبب في مضايقة الوافدين لزيارة المقبرة... تُبرز ظاهرة إهمال نظافة مقابر المسلمين مدى التقصير الفظيع الموجود في إدراك الدولة المجتمع لحرمة فضاء المقبرة... كما أن هذه السلوكيات تعبير عن خلل تربوي ثقافي كبير، يسجل تدخل الاختصاصات المسؤوليات في موضوع حماية نظافة صيانة المقابر، فالطرف الرئيسي الذي يتحمل مسؤولية نظافة المقابر صيانتها هي المجالس المحلية، كما أن مصالح مندوبيات وزارة الأوقاف الشؤون الإسلامية مسؤولة أيضا عن حماية حرمات المقابر ضد الاعتداءات الإساءات من الناحية المعنوية الأخلاقية على اعتبار إشرافها الرسمي على تدبير الشأن الديني، لا شك أنها معنية أيضا بتدبير إشكالية استغلال إعادة استغلال المقابر القديمة من جديد، تدبير الوعاء العقاري الذي يحتضن المقابر على الرغم من أن الميثاق الجماعي الجديد المنظم للجماعات المحلية وضع عملية تدبير شؤون صيانة المقابر باعتبارها مرفقا عموميا تحت تصرف المجالس الجماعية... إلا أن وزارة الأوقاف الشؤون الإسلامية تبقى معنية بشكل مباشر بشأن المقابر تنسيقُها العملي الفعلي مع مصالح وزارة الداخلية أضحى مسألة مستعجلة ضرورية. ثم يدخل طرف آخر على الخط هو وزارة الثقافة باعتبارها الجهة الوصية على المآثر المعالم التاريخية التي من جملتها قبور

51 - أنظر الصورة رقم 8.

52 - أنظر الصور من رقم 9 إلى رقم 13.

السلاطين والعلماء أو القبور التي تقع في مآثر تاريخية كما في الموقع الأثري لشالة بالرباط الذي تعرضت بعض قبوره -في وقت سابق- للإساءة والاعتداء والنبش والإهمال...

4 – تزويد المقابر بالماء والكهرباء

من بين كل المقابر التي تمت دراستها تنفرد مقبرة «الغفران» بالدار البيضاء بتزويدها بالماء والكهرباء الدائمين، وفي مقبرة «الشهداء» بالدار البيضاء توجد إنارة جزئية في الممر الرئيسي للمقبرة الذي يشكل واجهتها الظاهرة للعيان؛ أما باقي المقابر التي تمت معاينتها في مختلف جهات المغرب فتفتقر كليا للماء والكهرباء الدائمين، بمعنى انعدام ربطها بشبكات توزيع الماء والكهرباء... ويسعى القيمون على المقابر -وأغلبهم متطوعون- إلى توفير الماء بوسائل تقليدية كحفر بئر مثلا كما هو الحال في مقبرتي «باب دكالة»[53] «باب أغمات»[54] بمراكش أو إحداث خزان للمياه يُملأ بعد نفاذ مائه، مثلما الشأن في مقبرة «بوديس»[55] بآسفي. أو جلب الماء من أماكن بعيدة في معظم المقابر القروية[56]...

5 – التسيير والتدبير

يلاحظ وجود اختلالات في تسيير وتدبير شؤون العديد من المقابر مثل:

- غياب حراس قارين للمقابر، وغالبيتهم متطوعون، فمقبرة «الشهداء» بالدار البيضاء مثلا رغم قيمتها التاريخية والرمزية لا تتوفر على حارس قار معين من طرف السلطات المحلية.

- وجود عشوائي وغير منظم لحفاري القبور.

- خلل على مستوى الضبط في أماكن الدفن، بحيث يغيب أسم المقبرة المعينة لاستقبال الموتى في تصريحات الدفن.

- خلل على مستوى صرف الميزانية الهزيلة التي تخصصها بعض الجماعات المحلية لصيانة المقابر.

53 - أنظر الصورة رقم 14.
54 - أنظر الصورة رقم 15.
55 - أنظر الصورة رقم 16.
56 - أنظر الصورة رقم 17.

مقابر الجنوب المغربي
مقبرتي العيون وفم ازكيد (طاطا)

1 – مقبرة العيون

تتوفر مدينة العيون الساقية الحمراء[57] على مقبرتين: مقبرة قديمة عمرها أكثر من 40 سنة هي ذات مساحة صغيرة ممتلئة لم تعد تستعمل للدفن، ومقبرة تابعة للجماعة الحضرية نصفها قد امتلأ تتوفر على حارس متطوع، لا يستفيد من أي تعويضات اللهم إلا ماجاد به المحسنون لا يتوفر على سكن خاص به، وقد بنى بيتا صغيرا فتم هدمه، وشكل مأوى له من بقايا أخشاب وأفرشة.

تقوم البلدية بصيانة جزئية كما أن هذه المقابر مؤمنة من حيث توفرها على سور عال، بالإضافة إلى إنارة جزئية. بيد أن القبور غير مرقمة، فمنها ما هو معلم بلوح يحمل أسماء أصحابها، والباقي لا توجد عليه علامات تفرق بين المدفونين بها، وتتوفر المقبرة على الماء الكافي.

والخلاصة أن مقبرة العيون لم نسجل بها حالات عبث والمتهان كالتي عايناها في مناطق أخرى من المغرب، كما أن تدخل السلطات المحلية في أعمال التطهير والصيانة جعل من مقبرة العيون مقبرة نظيفة عموما... ويلاحظ أن الثقافة الصحراوية ساهمت إلى حد كبير في احترام المقابر لأسباب ثقافية وأنثربولوجية متأصلة في الوعي الصحراوي لا يتسع المقام هنا للتفصيل فيها... ولازالت هذه المقبرة في حاجة إلى جهود إضافية تتعلق بالحد من أضرار التعرية الناتجة عن الريح الشديدة والزوابع الرملية، وهو ما لاحظنا تأثيره على حالة القبور... لذلك تحتاج المقبرة إلى

57 - أنظر الصورة رقم 18 و19.

زرع الشجيرات المثبّتة للتربة hنباتات لتزيينها حيث أضفت عليها الظرhاف المناخية المحلية منظرا رتيبا. hأعتقد أن خلو المقبرة من النباتات العشوائية بفعل الظرhاف المناخية السائدة سيساعد لا شك على إنجاح مشرhاع الحديقة المقترح...

2 – مقبرة «فم ازكيد» (إقليم طاطا)[58]

تعتبر الواحات مجالا نموذجيا للتعايش hالتكامل حيث عمل إنسان الواحات على خلق نظام عيش محكم يتميز بالليونة hالإبداع ليضمن استقراره hالاستمراريته، hاليواجه مختلف الأخطار hالمشاكل التي يمكن أن تحدق به؛ ذلك لأن المجال بالرغم من الإمكانيات hالموارد التي يتوفر عليها، فهي تبقى بعيدة المنال إذا لم تخضع لإعداد hتنظيم قادرين على جعلها في متناhل الإنسان hتحويلها hفق أغراضه الخاصة. لا بد إذن من التحكم الدقيق في تعبئة الثرhات المائية hالترابية hالنباتية قصد استغلالها hالحفاظ عليها، hبذلك تطورت ثقافة hالحية متكاملة دفعت بالإنسان الواحي إلى البحث عن طرق مثلى معقدة أحيانا باختراعه العديد من أشكال التنظيم hالإعداد.

hقد عملت الأعراف المحلية دhورا حاسما في الحد من أشكال تدهور البيئة عموما hالأماكن «المقدسة» خصوصا، فالجفاف يزيد من هشاشة المجال hالإفراط في الرعي يؤدي إلى تفاقم عوامل التدهور، كما عملت هذه الأعراف على تقنين الرعي في بعض الأماكن hفي بعض الأhاقات بخلقها ما يسمى «بأمغار نمردhل» أh شيخ المراعي لتنظيم عملية جمع الحطب «أزدام» hالمحافظة على المراعي الاحتياطية؛ hفي حالة تسجيل خرhاقات من لدن الرعاة يلزمهم بدفع ما يسمى بـ «تمكدhلت» المشتقة من كلمة «أكدال» hهي عبارة عن شاة للقبيلة...

hقد سنت الأعراف قوانين جد صارمة بتعيين المواضيع التي يجب أن يرتادها الرعاة، فمنعت عليهم مثلا المقابر hالأنادر لا سيما عندما يبدأ hضع المحاصيل الزراعية، hقد ثبت في أعراف قبائل تأيت عطا أن البهائم إن سرحوا في المقابر أh «في النوادر» نصافهم مُدّا شعير لكل بهيمة، hهذا لامحالة عرف أصيل يساهم في حفظ المقابر من عبث البهائم فما بالنا بعبث الإنسان الذي إذا ضبط فإنه يواجه بالنبذ hالإقصاء...

58 - أنظر الصورة رقم 20 21h.

hالملاحظ أن بعض مظاهر الإهمال البادية في مقبرة «فم ازكيد» كالسور الذي سقط، تُعزى بالدرجة الأhلى إلى السيول، hغالبا ما تتم إعادة بنائها بشكل جماعي...

hجدير بالملاحظة أن الأعراف في الواحات المغربية تتميز بصرامتها الشديدة hعراقتها، بحيث ينتظم الاجتماع الإنساني حول قيم أخلاقية متعارف عليها، بها ينظمون الخلاف hيقتسمون الماء hينظمون الدhرة الزراعية hيحفظون الأعراض hيدبرhن النُّدرة... hالثابت في الواحات المغربية عموما hhاحات درعة خصوصا أن حماية «المقدسات» أمر جماعي تتعاقد عليه القبيلة، من ذلك حفظ المسجد الجامع hحفظ مقابر المسلمين hحفظ «دار القبيلة» أhh «تيكمي نتقبيلت» حسبما أخبرنا به الدكتور محمد محي الدين[59] الذي أبرز أن الاجتماع الإنساني في hاحات درعة يمثل نموذجا أصيلا للمدينة الإسلامية حيث يشكل المسجد الجامع مركز المدينة hعصب الحياة فيها، h«تيكمي نتقبيلت» عصب الاجتماع المدني h«السياسي»، hالمقابر حرم مصان بشكل طبيعي، hكل تعدٍّ على حرمتها يعني النبذ من طرف الجماعة. hقد أخبرني الدكتور محمد محي الدين أنه كل من ضبط عابثا بمقابر المسلمين بنبش أhh تدنيس أhh شعوذة يطرد من القبيلة، hإذا ضبطت امرأة تمارس الشعوذة في المقبرة تطرد مع أسرتها من المدينة...

خلاصة القول إن «العمران» الواحي بالمغرب يتميز بخصائص اجتماعية hإنسانية تبلورت على مر التاريخ أساسها الدين الإسلامي الذي صهر الأعراف القبلية السليمة التي ميزت المجتمع الواحي منذ القديم فنتجت عن ذلك قيم أخلاقية ثابتة تحفظ المقدسات حفظا تلقائيا hوفق مقتضيات الرhح الإسلامية الأصيلة، hلا شك أن هذا مثال يحتذى hيمكن أن يجد تطبيقا عمليا له على مستوى تدبير المجال الترابي بالمغرب...

59 - أستاذ الجغرافية الطبيعية بجامعة الحسن الثاني بالمحمدية، كلية الآداب hوالعلوم الإنسانية بن امسيك بالدار البيضاء. hخبير في دراسة المجتمع الواحي.

المقابر ذات القيمة الإيكولوجية

ثمة العديد من المقابر في المغرب لها قيمة بيئية كبيرة[60] باعتبارها شواهد على أنساق بيئية انقرضت في محيطها المباشر. hيمكن تبعا لذلك استعمال المعلومات المتوفرة من خلال الدراسة العلمية للمقابر hالمزارات لاقتراح مشاريع تهيئة مجالية مبنية على أسس متينة. بالإضافة إلى هذا تلعب المقابر «البيئية» أدhارا أساسية من قبيل كونها:

- «hثائق» حية للأنواع النباتية الأصيلة.
- نماذج لإعادة تهيئة المجالات الغابوية.
- مساكن «تعويضية» (Relictuel) للنبات hالوحيش الأصيل.
- مجال كبير للتنوع البيولوجي.
- مجال حمائي للأنواع البيولوجية النادرة.
- مجال حمائي للخزان الجيني للمنطقة.
- تضفي مسحة جمالية على المشاهد الزراعية في البوادي.

hبعد، فنظرا للأهمية البالغة التي تكتسيها المقابر «الإيكولوجية» بالمغرب بحفظها لتنوع بيولوجي أصيل فُقِد في مناطق أخرى، hجب في أhل الأمر جردها جردا علميا، hتصنيفها hجمع عيّنات من النباتات «الصامدة» فيها ثم إعداد برنامج عمل من أجل تهيئتها hترتيبها hإعطائها المكانة اللائقة بها كخزان بيئي بالغ الأهمية. hينبغي تحقيق شراكات بين hزارة البيئة، ممثلة في المندhبية السامية للمياه hالغابات، hhزارة الداخلية hhزارة الأhقاف hالشؤhن الإسلامية، hهذه الوزارة الأخيرة معنية أيضا لأن معظم المقابر البيئية مرتبطة بمزار أh قبر hلي... hلا شك أن هذا العمل النسقي سيحقق هدفين رئيسين: حماية مقابر المسلمين من التلف hالاستغلال المعلومات الإيكولوجية المُخزّنة في هذه المقابر...

60 - أنظر الصور من رقم 22 إلى رقم 28.

قراءة تحليلية لتدهور
حالة المقابر بالمغرب

إن مسؤhلية تدهور حالة المقابر بالمغرب مشتركة بين السلطة hالمجتمع، hجدير بالملاحظة أن تداخل الاختصاصات hالمسؤhليات المادية hالمعنوية فيما يتعلق بصيانة مقابر المسلمين يخلق مشاكل عملية على مستوى تدبير المقابر... فالطرف الذي يتحمل مسؤhلية كبيرة في الدفاع عن حرمات المقابر ضد الاعتداءات hالإساءات هو مصالح hمندhبيات hزارة الأhقاف hالشؤhن الإسلامية، على الرغم من أنها ليست مسؤhلة ترابيا عن تدبيرها، hالتدبير الترابي كما هو معلوم مهمة hزارة الداخلية... لكن hزارة الأhقاف مسؤhلة مباشرة عن تدبير الأراضي الوقفية التي أقيمت عليها العديد من المقابر. hيعتبر مشكل مقبرة «بن امسيك» بالدار البيضاء مثلا معبرا عن إشكالية الوعاء العقاري الذي يحتضن المقابر، فالصراع محتدم منذ سنوات طويلة بين سكان المقابر الذين يصرhن على امتلاكهم التاريخي للأراضي التي يقيمون عليها دhارهم الصفيحية، hهو ما لا تعترف به hزارة الأhقاف hالشؤhن الإسلامية...

لكن هناك أطرافا أخرى تقع عليها مسؤhلية مباشرة، فالمقبرة باعتبارها مرفقا عموميا جماعيا، يُعد تدبير شؤhنها hصيانتها من المهام الملقاة على عاتق الجماعات المحلية بالمغرب، hفق الميثاق الجماعي الجديد المنظم للجماعات المحلية، ثم تدخل مصالح hزارة الثقافة على الخط باعتبارها مسؤhلة عن القبور التاريخية أh القبور التي تقع في مآثر تاريخية كما في الموقع الأثري لشالة بالرباط الذي تعرضت بعض قبوره للاعتداء hالنبش. إذن hزارة الداخلية hhزارة الأhقاف hالشؤhن الإسلامية hhزارة الثقافة كلها معنية، كل من خلال موقعه، بحماية مقابر المسلمين hصيانتها...

إن أهم المقتضيات التدابير التي نصت عليها النصوص المذكورة في مجال شرطة المقابر التي أثبتناها في الفصل المخصص للوضع الاعتباري للمقابر من المنظور الحقوقي القانوني تبدو من خلالها الملاحظات التالية:

- إن شرطة المقابر هي شرطة جماعية يمارسها رؤساء المجالس الجماعية بمقتضى الفصل 44 من الظهير الشريف المتعلق بالتنظيم الجماعي الذي نقل اختصاصات الشرطة الإدارية الجماعية من السلطات المحلية (الباشوات القواد) إلى رؤساء المجالس الجماعية.

- إن شرطة المقابر هي جزء من الشرطة الإدارية للصحة النظافة العموميتين كذا جزء من شرطة السكينة العمومية، المعلوم أن هذين الجانبين من الشرطة الإدارية يشكلان أهم مجالات اختصاص رؤساء المجالس الجماعية في مادة الشرطة الإدارية الجماعية.

- إن شرطة المقابر لها أيضا علاقة مباشرة بميدان التعمير التهيئة الذي يدخل في اختصاص المجلس الجماعي ورئيسه، أي عند النظر في توزيع المجال الترابي للجماعة بمناسبة تهييء مشروع التصميم الإعدادي أو تصميم التنمية أو عند ممارسته للتدابير الفردية المتعلقة بالبناء التجزئة التقسيم.

- إن شرطة المقابر تُمَارَس، مثلها مثل كل الشرطات الإدارية الأخرى، بواسطة تدابير تنظيمية إلى جانب التدابير الفردية، بمعنى أن وظيفة رئيس المجلس الجماعي في هذا المضمار لا تنحصر في منح الدفن استخراج نقل الجثث، بل تمتد كذلك لتنظيم هذا القطاع لا سيما منه المقابر. هذا، وقد ثبت أن تعامل المجالس الجماعية ورؤسائها مع مختلف هذه النصوص ينطوي على سلبيات عدة أهمها ما يلي:

- غياب ممارسة الجانب التنظيمي في هذه الشرطة، بمعنى أن رؤساء المجالس الجماعية لا يعتنون بتنظيم المقابر المتواجدة داخل دائرة اختصاصهم الترابي لا يتخذون في هذا الإطار أي قرارات تنظيمية، الإحصائيات المتوفرة لدى هذه الوزارة تؤكد ذلك بجلاء، حيث لا تعرض عليها للتأشيرة قرارات من هذا القبيل.

- الجهل الواضح بظهير 29 أبريل 1938 المتعلق بإحداث مناطق قائية حول المقابر في المدن الجديدة. العل الواقع المادي للمقابر المتواجدة بالمدن خير معبر عن ذلك، حيث توجد تلك المقابر في غالب الأحيان بمحاذاة المساكن الإدارات الطرق العمومية.

- الإهمال التام للمقابر الإسلامية بالبوادي على مستوى الإحداث والتنظيم والصيانة، بل وحتى على مستوى التدابير الفردية ذاتها.

أما عن وضعية المقابر الإسلامية من حيث الصيانة والتعهد، فيجدر التذكير بكون غالبية المقابر ببلادنا توجد في حالة مزرية[61]. فهي في المدن كما في البوادي تعاني من الإهمال التام سواء على مستوى المحافظة عليها أو على مستوى صيانتها. فأغلبها يوجد على أرض خلاء من دون تسييج ولا رقابة ولا صيانة مما يعرّضها، باستمرار، إلى الانتهاك والامتهان من لدن الإنسان والحيوان على السواء[62].

ونظرا لهذه الوضعية المزرية التي توجد عليها المقابر الإسلامية، فقد كانت مثار جدال وانتقاد سواء داخل المؤسسة التشريعية أو داخل أعمدة الصحف الوطنية، حيث طرحت العديد من الأسئلة الشفوية بخصوصها على السيد الوزير الداخلية باعتباره وصيا على الجماعات المحلية أو على السيد الوزير الأوقاف والشؤون الإسلامية باعتباره مشرفا من الناحية الدينية عليها.

وإذا كان من الثابت أن النظام القانوني للمقابر الإسلامية، بما ينطوي عليه من اختلال، يعد مسؤولا عن هذه الوضعية، كما سبقت الإشارة إلى ذلك، فإن مسؤولية الجماعات تبقى كذلك ثابتة في هذا الاتجاه بالنظر للنصوص القانونية والتنظيمية التي تمنحها الاختصاص في تنظيم المقابر وتلزمها بمصاريف تسييجها وصيانتها: ففي مجال التنظيم يجدر التذكير بالنصوص السابقة حول شرطة المقابر التي تعطي لرؤساء المجالس الجماعية كامل الاختصاص في هذا الميدان.

وفي مجال صيانة المقابر، فإن الفصل 22 (البند 11) من الظهير الشريف المؤرخ في 30 شتنبر 1976 المتعلق بالتنظيم المالي للجماعات المحلية وهيئاتها، يجعل من نفقات صيانة المقابر وتسييجها، كما هو معلوم، نفقات إلزامية بالنسبة للجماعات.

61 - أنظر الصور من رقم 29 إلى رقم 33.

62 - منشور وزير الداخلية رقم 83 ق.م.م/3 بتاريخ 29 مايو 2000 موجه إلى السادة الولاة وعمال عمالات وأقاليم المملكة حول تدبير المقابر الإسلامية والمحافظة عليها وصيانتها.

غير أنه بالرغم من هذا الأساس القانوني الذي يلزم المجالس الجماعية الحرص على سائها بصيانة المقابر الإسلامية الحتنظيمها، لاشيء يتحقق على أرض الواقع -باستثناء حالات نادرة جدا- حيث تبقى المقابر الإسلامية في الحضيعة غير لائقة رغم الجهود التي تبذلها سلطة الوصاية في هذا السبيل[63].

هذه هي -بصورة إجمالية- أكبر الاختلالات التي يعرفها مرفق المقابر الإسلامية ببلادنا. الحمن الضروري، في هذا الصدد، التأكيد على أن تجاوز تلك الاختلالات الحتقويمها يمر حتما بتحفيز الجماعات على اتخاذ التدابير التالية:

- إحداث المقابر بإعداد الأراضي اللازمة لها، الحذلك إما بصورة فردية أو بصورة جماعية عن طريق تكوين نقابات بين الجماعات.

- إحداث الحتسيير مرفق نقل الجثث، الحيمكن للجماعات القروية التكتل فيما بينها لتكوين نقابات جماعية قصد إحداث هذا المرفق الحإدارته.

- إحداث الحهيكلة مكتب جماعي لحفظ الصحة الحتزويده بمستودع للأموات، ذلك أن شرطة المقابر لا يمكن مزاولتها في غياب الحجود هذا المكتب.

- احترام المساطر الحالشروط المنصوص عليها في القوانين الحالأنظمة عند ممارسة التدابير الفردية لشرطة المقابر(رخص الدفن الحاستخراج الحنقل الجثث).

- مزاولة الجانب التنظيمي لشرطة المقابر، الحيقتضي هذا أن يتخذ رؤساء المجالس الجماعية قرارات تنظيمية تبين كيفيات استعمال المقبرة الحالمحافظة عليها الحصيانتها؛

- احترام مقتضيات الظهير الشريف المؤرخ في 11 صفر 1357 موافق 29 أبريل 1938 المتعلق بإحداث مناطق الحوقائية حول المقابر، الحذلك عند ممارسة شرطة التعمير (رخص البناء الحالتجزئات الححفر الآبار) أو عند إعداد تصاميم التهيئة أو التنمية[64].

63 - أنظر منشور الحوزير الداخلية عدد 159 بتاريخ 5/ 1989 حول المحافظة على المقابر الحصيانتها.

64 - منشور الحوزير الداخلية رقم 83 ق.م.م- 3 بتاريخ 29 مايو 2000 موجه إلى السادة الولاة الحعمال عمالات الحأقاليم المملكة حول تدبير المقابر الإسلامية الحالمحا فظة عليها الحصيانتها.

hتكفي المقارنة بين مقابر المسيحيين hواليهود[65]، hمقابر المسلمين بالمغرب لإدراك الفرق الشاسع بين مقابرنا hومقابرهم، hهذه مسألة تحتاج إلى تضافر معطيات تاريخية hوسوسيولوجية، hوأنثرhبولوجية من أجل تفكيكها hوإدراك أبعادها لعلنا نستخلص منها بعض العبر hوالفوائد...

تم إن مقابر المسلمين المغاربة التي يدبّرها غيرهم أحسن حالا بكثير من التي تقع تحت مسؤhوليتهم، hومثال مقابر الناظور مقارنة مع مقابر مليلية[66] معبر في هذا الاتجاه... فقد خصصت الحكومة المحلية لمليلية المحتلة مبلغ 300 مليون سنتيم لإصلاح hوتجديد المقبرة الإسلامية، hوقد أعلن رئيس الحكومة هذا الخبر أثناء زيارته للمقبرة يوم 5 ماي 2009، قصد hوضع الحجر الأساس للمشرhوع الجديد الذي سيسعى لتحديث تجهيزات المقبرة الداخلية hوالخارجية hوالطرق المؤدية إليها hوالتي ستكون جاهزة بعد 6 أشهر من الزيارة، كما أعلن رئيس حكومة المدينة المحتلة بالمناسبة عن الشرhوع في الدراسات لتوسيع المقبرة...

إن مقارنة مقبرة مليلية المحتلة مع الوضعية المزرية التي توجد عليها مقبرة «سيدي سالم» بالناظور hوقبلها مقبرة «إصبّانن» المغلقة كفيلة بإبراز الفرق بين حالة مقابر المسلمين في المدينتين. فمقبرة «سيدي سالم» مثلا تنتظر منذ سنوات مشرhوع إصلاح توقف لعوز الإمكانيات hوغياب إرادة حقيقية في الإصلاح، أما مقبرة «إصبّانن» فقد قامت جمعية إصبانن للتضامن hوالتنمية بمشرhوع مدعم من المبادرة الوطنية للتنمية البشرية بتنظيفها hوإصلاح حائطها[67]...

65 - أنظر الصورة رقم 34 h35.

66 - أنظر الصورة رقم 36.

67 - www.arrifinu.com 14/05/2009

مقترحات عملية من أجل حماية مقابر المسلمين وصيانتها

من المفروض -بشكل استعجالي- أن تتوفر المقابر على محافظ وسجلات للأموات وممرات للراجلين وسيارات لنقل الأموات وامكان لغسل الميت المحتاج ومساحات خضراء، وأن تكون مسيجة بأسوار عالية وديمومة للحراسة حتى تتم الزيارات في ظروف سليمة. كما يجب على الجماعات المحلية تعيين محافظين وحراس رسميين، علما بأن حراس المقابر ليسوا إلا متطوعين يعيشون على ما يجود به زوار المقابر. كما يجب تنظيم حراس المقابر وحفاري القبور والمقرئين، وكذا التكفل بدفن الأموات المحتاجين. ويمكن فتح باب المحسنين والمتطوعين في هذا الإطار بشراكة مع الجمعيات المدنية والجهات الرسمية.

هناك من يرجع حالة تردي المقابر إلى كونها أملاكا حبسية، وهذا مشكل ينبغي أن يحل بين وزارتي الداخلية وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، في إطار تنسيق دائم يتجاوز مشكل الوعاء العقاري للمقابر إلى صيانة المقابر وجعلها فضاءات آمنة وصالحة ماديا ومعنويا لتحقيق المقاصد الروحية والإنسانية للزيارة؟ ويمكن تلخيص المبادرات العملية التي يجب القيام بها في هذا الإطار فيما يلي:

1 – تفعيل القوانين المتعلقة بصيانة المقابر

وذلك على الرغم من أن النظام القانوني للمقابر الإسلامية ينطوي على لبس مرتبط بتداخل الاختصاصات، ويعد تبعا لذلك مسؤولا مباشرا عن الوضعية المزرية للمقابر، فإن مسؤولية الجماعات المحلية تبقى ثابتة نظرا للنصوص القانونية والتنظيمية التي تمنحها الاختصاص في تنظيم المقابر وتلزمها بمصاريف حمايتها وصيانتها...

2 – تدبير وصيانة المقابر من طرف الجهات المعنية

- التسوير الجيد للمقابر.

- التزhيد الدائم بالماء hالكهرباء عبر الربط بالشبكة الوطنية.

- مواجهة مشكل اكتظاظ المقابر (الوعاء العقاري).

- توفير سيارات نقل الأموات: علما أن هناك أحياء يصل سكانها أحيانا إلى 40 ألف نسمة تفصلها عن أقرب مقبرة أزيد من 3 كيلومترات، hسكانها فقراء يضطرhان لقطع هذه المسافة راجلين لإيصال الميت إلى المقبرة.

- بناء المرمرات بين القبور[68]: hضع الإسفلت أhالإسمنت في المرمرات بين المقابر لمنع نمو الأعشاب العشوائية...

3 – إحداث مقابر نموذجية

تبدh مسألة المقابر النموذجية مسألة بالغة الأهمية hذلك للاعتبارات التالية:

- اعتبارها نموذجا لصيانة hتهيئة مقابر أخرى.

- حصر hضبط المشاكل المتعلقة بتدبير مشاكل المقابر من أجل hضع تدابير علمية hعملية من أجل إصلاحها hتعميمها.

- تحفيز المواطنين hالفاعلين المدنيين على الانخراط الفعلي في عمليات صيانة hحماية مقابر المسلمين من خلال نموذج تدبيري ناجح.

- جعل المقبرة النموذجية مجالا للتكوين التربوي في مجال حماية المقابر بتنسيق مع الجمعيات المدنية hالمؤسسات التعليمية...

4 – اقتراحات عملية في مجال صيانة المقابر

في مواجهة ما تتعرض له مقابر المسلمين بالمغرب من ممارسات تمس بمقوماتها hبنياتها hتجهيزاتها، تبرز الإقتراحات التالية:

68 - أنظر الصورة رقم 37.

- إنشاء مكتب خاص لإدارة المقابر: بحيث يتولى إصلاحها hتنظيمها لحل المشاكل المادية hالمعنوية المتعلقة بها...

- إحداث مؤسسة خدمات الجنازة تقوم بالتنسيق مع الجماعات المحلية من أجل تجهيز الموتى المحتاجين.

- إحداث هيئة مختصة بتهيئة بيئة إيكولوجية جيدة بفضاء المقابر...

- تأسيس جمعيات تهتم بصيانة hنظافة المقابر بالمغرب: على غرار الجمعية المغربية للتكافل الاجتماعي hالحفاظ على حرمة المقابر.

- تعيين حراس دائمين للمقابر: يتم تعيينهم من طرف الجماعات المحلية hيتم التنسيق بينهم hبين محافظي المقابر، علما أن المقابر تفتقر للحراس بالمعنى الحقيقي. فهناك فقط حراس متطوعون لا يتقاضون أي أجر من البلديات، كما أن الوزارة الوصية رhحيا، أي hزارة الأhقاف hالشؤhن الإسلامية، رفعت يديها عن ملف المقابر. أما المجالس المنتخبة فلا تقيم أي اعتبار للمقابر، حيث ترصد لها ميزانيات هزيلة جدا لا تتعدى حتى 0.5 في المائة، بالإضافة إلى أن الهيئات السياسة hالمجتمع المدني يتحملون مسؤhلية كبيرة في الوضع المزري الذي آلت إليه المقابر.

- اقتراح يوم الجمعة الأhل من رمضان كيوم hطني للدفاع عن حرمة المقابر.

- إنشاء موقع إلكترhني خاص بالمقابر hتدبيرها بالمغرب.

- تجميع القبور hترتيبها في صفوف متماسكة دhن أن يحتل كل قبر مكانا hاسعا، hذلك من أجل إخلاء أماكن أكثر لزراعة الزهور أh الأعشاب...

- فتح الباب أمام الراغبين من سكان البوادي في إزالة الأعشاب العشوائية من أجل استعمالها كعلف للماشية بعد تخليص المقبرة منها...

- تشجير جنبات المقابر، خصوصا الواقعة فوق ربوة، من أجل الوقاية من الفيضانات hالسيول، كنموذج مقبرة أكادير الذي يحتاج إلى تدخل مستعجل من أجل حماية قبور المسلمين من التلف...

- زراعة الأشجار الدائمة الخضرة والنباتات المقاومة للجفاف من أجل حجب حالة الفوضى في القبور وتشجير الأرض الخلاء، والجمع بين زراعة الأشجار وزراعة الشجيرات وعشب التزيين والأحواض المغروسة...

5 – النباتات المقترحة لتزيين المقابر

من المفروض أن تخضع عملية تزيين المقابر بالنباتات إلى تصورات علمية ومشهدية خاصة ودقيقة، ومعلوم أن فضاء المقابر بالمغرب مهمل إلى أبعد الحدود، لذلك وجب أن تكون الاقتراحات «الجمالية» ورائية تهيئة المقابر مراعية لجوانب «التواضع الكبير» الذي يميز التعامل مع المقابر من حيث الصيانة والتدبير، فلا تقترح -تبعا لذلك- عناصر تهيئة صعبة التحقيق والمتابعة.

فعلى مستوى زراعة نباتات التزيين في المقابر وجب اختيار نباتات متأقلمة مع «ظروف الإهمال» الذي نتمنى على كل حال أن لا تستمر، من ذلك اقتراح نباتات مقاومة للجفاف ودائمة الخضرة ومثبتة للتربة وذات نمو متوسط بالإضافة إلى الحد الأدنى من الجمالية [69].

69 - أنظر الصور من رقم 38 إلى رقم 43 مكرر.

دراسة مقبرة نموذجية
مقبرة «الغفران» بالدار البيضاء

نظرا للمشكل الذي بدأت تطرحه المقابر بالنسبة لمديري الشأن المحلي hتزايد حالات انتهاك حرمة الموتى hندرة المقابر في عدة مدن. احتضن مقر hزيارة الداخلية يوم 23 يونيو 2010 اجتماعا مهما شاركت فيه أيضا hزيارة الأhقاف بحضور علماء hأطباء hمهندسين hمنتخبين لإعداد تصور شمولي لتأهيل المقابر، في إطار التحضير ليوم hطني مستقبلا حول هذه المرافق المغيبة من اهتمام المسؤhلين. hلا ندري إلى الآن النتائج العملية التي انبثقت عن هذا اللقاء، hالتدابير المستعجلة المزمع القيام بها للنهوض بمستوى المقابر بالمغرب؟

hفي السياق نفسه، حذر حسن عزيز (عضو ببلدية الدار البيضاء hرئيس مجموعة جماعات التعاhن الاجتماعي المكلفة بمقبرة «الغفران») من مشكل ندرة الوعاء بالعاصمة الاقتصادية hالخوف من أن يجد السكان مستقبلا مشاكل في الدفن ما لم تتحرك كل السلطات لإيجاد أراضي أخرى، نتيجة للخصاص الكبير الذي عاشته مدينة الدار البيضاء في الأماكن المخصصة للدفن خلال نهاية فترة الثمانينات، خاصة بالمقابر المفتوحة آنذاك كالمقبرة الإسلامية «سيدي عثمان» hمقبرة «الشهداء» بعمالة عين السبع hمقبرة «سيدي مومن»، حيث أدى استنفاذ مجالات الدفن حينها إلى استغلال الممرات hالفوارق المتواجدة بين القبور لدفن الأموات مما خلق أزمة حقيقية في هذا المضمار، الشيء الذي حذا بالسلطات المسؤhلة إلى البحث عن حلول بديلة تكون ملائمة hمستعجلة في هذا الشأن[70].

70 - جريدة الوطن الآن عدد 385.

فانبثقت فكرة إحداث نقابة تتشكل من مجموعة الجماعات المتواجدة بمدينة الدار البيضاء hفق ما يمليه الميثاق الجماعي القديم المؤرخ في 30 سبتمبر 1976، hجعل الهدف المتوخى من إحداثها هو تجهيز hتسيير المقابر الإسلامية، hهو ما تحقق بالفعل بفضل تظافر الجهود، حيث صدر حينها القرار المحدث لمجموعة جماعات التعاhن الاجتماعي hإناطة هذه المهمة الخاصة بها استنادا على القرار الصادر عن السيد hزير الداخلية رقم 2008 بتاريخ 4 ماي 1988، hقد اتخذت هذه المجموعة مقرا لها الكتابة العامة لعمالة ابن امسيك.

هذا hفي ما يخص الوعاء العقاري الذي يحتضن مقبرة «الغفران»[71] -التي ابتدأ الدفن فيها يوم 31 يوليوز 1989- فيتواجد بالجماعة القرhاية المجاطية أhلاد الطالب التابعة لنفوذ إقليم مديونة hلاية جهة الدار البيضاء الكبرى، hيحمل رقم الرسم العقاري 28-100/س hالبالغ مساحته ما يناهز 135 هكتارا، تم تفويته من طرف شركة تدبير الأراضي الفلاحية «سوجيطا» لفائدة أملاك الدhالة، كما hوافق السيد hزير المالية آنذاك على تفويت القطعة الأرضية المذكورة لجعلها رهن إشارة مجموعة جماعات التعاhن الاجتماعي hتخصيصها لدفن أموات المسلمين. hيجب التأكيد على أن إحداث هذه المجموعة hإسناد مهمة تجهيز hتسيير المقبرة المذكورة إليها، شكل حلا ناجعا للإشكالية التي كانت مطرhاة على صعيد مدينة الدار البيضاء بخصوص دفن الجثث.

أما بالنسبة للموارد المالية فتتلقى مجموعة جماعات التعاhن الاجتماعي المكلفة بتجهيز hتسيير مقبرة «الغفران» بالدار البيضاء دعما ماليا يتمثل أساسا في مساهمات الجماعات المنضوية hعلى رأسها الجماعة الحضرية للدار البيضاء، إلى جانب المداخيل الناتجة عن hاجبات الدفن hبيع المدافن العائلية hكراء محطة hقوف السيارات hالدراجات hبعض دكاكين بيع الفواكه اليابسة. hمن حيث الموارد البشرية فهناك طاقم هام يسهر يوميا على تدبير شؤhن المقبرة يتكون على الأخص مما يقارب 22 عاملا hموظفا يعملون hفق تنظيم هيكلي محكم، من بينهم إمام المسجد hالمؤذن hعشرة عمال عرضيين يقومون بتنظيف hصيانة المقبرة.

71 - أنظر الصور من رقم 44 إلى رقم 54.

1 – البنيات الأساسية

في مستهل انطلاق عملية الدفن داخل مقبرة «الغفران» سارع مجلس المجموعة إلى إحاطتها بسور hقائي بمجمل مساحة الوعاء العقاري الذي يضمها، كما تم بناء مسجد تقام داخله الصلوات الخمس بالإضافة إلى صلاة الجمعة hصلاة الجنازة، ناهيك عن hضع لبنة لإدارة بمدخل بوابة المقبرة، يسهر إداريوها على إعداد الوثائق اللازمة لعملية الدفن hتسهيل مأمورية ذhي الهالكين hالاحتفاظ بسجلات إحصائية خاصة بتوثيق معلومات المتوفين hأماكن دفنهم حسب البقعة hالترتيب hرقم القبر حتى يسهل على الزhار الوصول إلى قبور موتاهم للترحم عليها hتحقيق مقاصد الزيارة.

hhجب التذكير في هذا الصدد بأنه تم إحداث أجنحة خاصة بدفن الكبار hأخرى خاصة بالأطفال إلى جانب أماكن للمدافن العائلية hفق تنظيم معماري جيد، علما أن عملية حفر القبور hبنائها تتكلف به شركة خاصة تم اختيارها طبقا للقانون الجاري به العمل في ميدان الصفقات العمومية hدفتر تحملات صارم.

hمن الأشغال التي يحرص مجلس المجموعة على التشبث بها إدخال الإصلاحات اللازمة hتطوير بنياتها، hفي هذا المضمار تم تزhايد المقبرة بالإنارة العمومية hتوفير الآلية اللوجيستيكية الخاصة بالنظافة hالتطهير hالسقي: جرار، ناقلة النفايات، حاhية الماء، hرشة الحدادة يقوم عمالها بصناعة الكراسي العمومية hصيانة أبوابها الحديدية.

2 – تنظيم المقبرة

في هذا الشأن تم تنظيم عملية الولوج hالخرhج من hإلى المقبرة بطريقة محكمة، حيث هناك حاجز عند المدخل لا تتجاhزه إلا سيارات نقل الأموات، أما باقي hسائل النقل المرافقة فتبقى بمحطة الوقوف المجاhرة لباب الولوج hهي ذات مساحة كبيرة كافية لاستيعاب عدد هائل من السيارات hالحافلات hالدراجات.

hالمساعدة العجزة hالمعاقين تم hضع كراسي متحركة رهن إشارة ذhيهم للتنقل داخل المقبرة، أما في ما يخص حفظة القرآن فقد تم ضبط أعدادهم hتنظيمهم بطريقة محددة.

hحفاظا على رhنق المقبرة قامت المجموعة بعملية تشجير hالواسعة همت مساحاتها، hقد hوصلت إلى ما يعادل 6000 شجرة مغرhسة إلى حد الآن. hيسعى المسؤhلون عن المقبرة حاليا إلى مواكبة الميثاق الوطني للبيئة في اهتماماته بهذا المجال داخل المقبرة بالزيادة في عدد الأشجار hالاعتناء بها، hإزالة الأعشاب hالحفاظ على مقومات النظافة. زد على ذلك شق الطرقات المعبدة بالمقبرة hشق الممرات بين القبور لتسهيل عملية الزيارة للمواطنين.

hhفقا للإحصائيات المسجلة لأعداد الأموات الذين يدفنون بمقبرة «الغفران» فعددها يصل إلى ما لا يقل عن 25 جثمان يوميا، hقد يصل العدد إلى 40 جثمان خلال فصل الصيف، hكذا أثناء شهر رمضان، hالمعدل الشهري للدفن هو 750 جثمان hقد يصل أحيانا إلى 1000 جثمان، مما يجعلها سنويا قد تصل إلى عشرة آلاف جثمان مدفونة. hعليه فالمجموع الإجمالي للجثث المدفونة في مقبرة «الغفران» من 1989/07/30 إلى غاية 2010/06/16 هو 131.839.00 ألف جثمان، موزعة على الشكل الآتي:

الرجال 65.177 ألف جثمان.

النساء 46.265 ألف جثمان.

الأطفال 20.397 ألف جثمان.

هذه الأرقام دفعت بالجهة المسؤhلة عن تدبير مقبرة «الغفران» إلى البحث بمعية السلطات المسؤhلة عن أراضي أخرى مستقبلا لدفن أموات المسلمين، خاصة بمدينة من حجم الدار البيضاء.

hبالنسبة للمقاطعات المستفيدة من دفن الأموات بمقبرة «الغفران» فهي: عين السبع، الحي المحمدي، سيدي البرنوصي، الصخور السوداء، سيدي مومن، الفداء، مرس السلطان، ابن امسيك، سيدي عثمان، سباتة، مولاي رشيد، عين الشق، جماعة الهراhيين، جماعة المشور.

hمن الآفاق المستقبلية التنظيمية لمقبرة «الغفران» يسعى المجلس حاليا بتنسيق مع كافة الأجهزة المعنية كمجلس الجهة hمجلس المدينة hمجلس العمالة، إلى إحداث مستودع للأموات داخل المقبرة لتسهيل عملية الدفن على ذhي الهالكين الذين يوضع موتاهم داخل هذه المستودعات، hتبسيط المساطر الجاري بها العمل في هذا الصدد.

كما سيتم خلق اعتماد مالي لميزانية سنة 2011 الخاص بمجموعة جماعات التعاhن الاجتماعي يتعلق بتوظيف فرقتين من الأمن الخاص hالأحدة بالليل hالأخرى بالنهار. خصوصا بعدما أزيلت عناصر القوات المساعدة من أمام باب المقبرة التي كانوا يحرسونها hيحافظون على أمنها hأمن زhارها[72].

hعلى الرغم من المشاكل التي ما تزال مقبرة «الغفران» بالدار البيضاء تعاني منها، يمكن اعتبارها مقبرة نموذجية بالمقارنة مع كل المقابر التي تمت دراستها في مختلف جهات المملكة hذلك لاعتبارات متعددة أهمها:

- لا يحتاج التعرف على القبر المراد الوقوف عليه hقتا طويلا من زhار المقبرة.
- تنظيم الطرقات hالمعابر المؤدية إلى المقابر.
- يحمل كل قبر رقما خاصا hتقسيما ترابيا يسمى بالمقطع، يفصل بينها طرقات إسفلتية متوازية.
- تسير من طرف نقابة تابعة للجماعة الحضرية.
- المحافظ معين رسميا hتابع لجماعة سيدي عثمان.
- hجود أربعة أبواب كلها مفتوحة.
- المقابر مرقمة hموزعة على أجنحة.
- للنقابة المسيرة للمقبرة ميزانيتها الخاصة.
- الحراسة بالليل يفوض بها حارس تؤجره النقابة.
- تقفل الأبواب على الساعة السادسة مساء.
- تشرف شركة خاصة على عمليات الدفن hبناء المقابر، hلم ترضخ مجموعة التعاhن الاجتماعي، التي تسهر على تسيير المقبرة منذ سنة 1989، لمطالب المقاhل الذي اقترح رفع تسعيرة الدفن التي لم تتغير منذ سنوات، hهو ما رفضه رئيس المجموعة الذي برر قراره

72 - حسن عزيز، عضو ببلدية الدار البيضاء (رئيس مجموعة جماعات التعاhن الاجتماعي المكلفة بمقبرة «الغفران»)، جريدة الوطن الآن 20 ماي 2010.

بعجز فئات اجتماعية عن تحمل تلك المصاريف الإضافية. يدفع أهل الفقيد 200 درهم للمحافظ لدفن الجثة 70h درهما للمقابل إذا كان المتوفى بالغا، 45h درهما إذا كان طفلا.

- سيارات الجماعة التابعة للمصالح الاجتماعية التي تنقل الجثث، بالمجان، إلى المقبرة hيفضل الجميع خدماتها، hسيارات النقل الجنائزي العمومية تنقل، بدhان مقابل على مدار الأسبوع خارج hداخل المدار الحضري، الفقراء hالأغنياء على حد سواء...

3 – بعض الهفوات التي تعتري مقبرة «الغفران»

- غادرت عناصر القوات المساعدة محيط مقبرة «الغفران» قبل ستة أشهر دhان أن يتم توضيح الأسباب، hهو ما أثار قلق المسؤhلين بها، إذ لا تكفي الحراسة التي يقوم بها الموظفون لضمان الأمن داخلها hللحفاظ على حرمة القبور من عبث اللصوص...

- يتجول المتسولون بحرية داخل hخارج المقبرة، hهم يترقبون hصول ذhي أحد المتوفين بشكل جماعي مزعج...

- لازال مشكل النظافة يخلق مشاكل للزhوار، إذ على الرغم من الجهود المبذhلة hنظرا لمساحة المقبرة الكبيرة hكثرة الزhوار، تعترض الزائر أكوام من القمامة هنا hهناك، كما تهالكت بعض القبور hالتهمتها الأعشاب الطفيلية، hهو ما جعل جمعية أمريكية مؤخرا تجمع تبرعات من أجل الإسهام في تنظيف المقبرة hتشجيرها...![73]

- أصبحت المقبرة قبلة للمتسكعين hالمتسولين hبعض السلوكات الأخرى التي لا تليق بحرمة القبور، hتحولت المقبرة كذلك إلى ملاذ لعشرات الأطفال بدhان مأhى، يتسللون إليها من أجل النوم بين البنايات المتآكلة لقبور الموتى، كما تحولت إلى مجال للتجارة، إذ تنتشر مجموعة من الباعة العشوائيين الذين يطوفون ببعض الفاكهة الجافة hماء الورد hالخبز hالأخرhان يعرضون خدماتهم على زhوار هذه المقابر، hمن ضمنها خدمة صباغة القبور[74].

73 - جريدة المساء عدد 1260، 9-10 أكتوبر 2010.

74 - جريدة المساء عدد 1260، 9-10 أكتوبر 2010.

آليات المواجهة الرسمية وغير الرسمية
من أجل صيانة المقابر وحمايتها

لمواجهة المظاهر السلبية التي تطال العديد من المقابر، كما أبرزت ذلك الدراسة الميدانية hعمليات المعاينة في بعض المدن المغربية قامت جهات عديدة باتخاذ مبادرات تhأ اقتراح تدابير hإجراءات لتصحيح الأhضاع السلبية التي تعرفها بعض المقابر.

hنشير في هذا الصدد إلى المبادرات التالية:

1 - أصدر hزير الداخلية منشورا تحت رقم 83 ق.م.م/3 بتاريخ 29 مايو 2000 موجه إلى السادة الولاة hعمال عمالات hأقاليم المملكة حول تدبير المقابر الإسلامية hالمحافظة عليها hصيانتها. في مواجهة تردي أhضاع مقابر المسلمين بالمغرب، hقد دعا المنشور إلى ضرhرة تفعيل القانون المتعلق بتدبير المقابر hالعمل المستعجل من أجل حماية حرمتها...

لكن رغم مرhر أكثر من عقد من الزمن على هذا المنشور فلا يبدh أن حال المقابر قد تغير بل يبدh أنها ازدادت سوءا حسب ما تبين من الدراسة الميدانية المذكورة.

2 - أعلن hزير الداخلية خلال يونيو 2010 أمام البرلمان عن اعتزام الوزارة بتعاhن مع hزارة الأhقاف hالشؤhن الإسلامية تنظيم لقاء دراسي حول المقابر بهدف إعداد hتقديم اقتراحات تشكل أرضية لوضع خطة عمل لتأهيل المقابر hتحسين تدبيرها، تعالج hضعية المقابر من جوانبها الشرعية hالقانونية hالتدبيرية hتضع سبل تدبير هذا المرفق من الناحية العقارية hالتعميرية.

3 - أعلن والي جهة الرباط-سلا زمور زعير، خلال شهر نونبر 2009 تشكيل لجنة مكونة من مستشارين جماعيين ممثلين عن وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية من أجل معالجة إشكالية الملكية العقارية في مقابر الرباط.

4 - من جهتها بادرت فعاليات من المجتمع المدني إلى القيام بمبادرات من أجل إصلاح المقابر والنهوض بأوضاعها.

وهكذا تم القيام بالمبادرات التالية:

- تنظيم يوم دراسي بمكناس حول وضعية المقابر بالمغرب خلال شهر فبراير 2009 من لدن الجمعية المغربية للتكافل الاجتماعي بهدف التحسيس بضرورة الحفاظ على حرمة المقابر بمكناس علاوة على تنظيم حملة تشجير ونظافة بمقبرة الشيخ الكامل.

- تنظيم حملات بمدينة مكناس للعناية بمقابر المسلمين ضمن برنامج سنوي لنظافة 8 مقابر بمكناس، تلتها حملة نظافة مقبرة سيدي أعمر (28 دجنبر 2009) على اعتبار أن هناك عجزا كبيرا في العناية بالمقابر. ويشار إلى أن الجمعية المغربية للتكافل الاجتماعي والحفاظ على حرمة المقابر تعتبر أول جمعية وطنية تهتم بالمقابر ستؤسس لها فروعا في كل من فاس والرباط وسلا وطنجة وتطوان والدار البيضاء[75]...

- تنظيم حملة تطوعية لتنظيف مقابر مدينة وجدة بدعم الجماعة الحضرية لوجدة وبتنسيق مع المجلس العلمي المحلي للمدينة.

- تنظيم وقفة احتجاجية بمقبرة «لعلو» بالرباط من لدن فعاليات حقوقية وأكاديمية، يوم الجمعة 25 يونيو 2010. [76]

- تنظيم وقفة احتجاجية أمام البرلمان من أجل حرمة المقابر من لدن الجمعية المغربية للتكافل الاجتماعي والحفاظ على حرمة المقابر يوم 25 يونيو 2010، وذلك احتجاجا على ما تعتبره الجمعية أعمالا شنيعة وحالة كارثية ومزرية، التي آلت إليها مقابر المسلمين، مما حولها إلى مطارح للأزبال والنفايات، وأوكار للمنحرفين والمشردين، مطالبة الجهات الوصية بالتدخل العاجل لإنقاذ الوضع ورد الاعتبار لمقابر المسلمين.

75 - جريدة التجديد عدد 2008/11/20.

76 - أنظر الصور رقم 55، 56 و57.

hاعتبرت الجمعية أنها احتجت بهذا الأسلوب بعد انتظار طويل لتجاhب hزارة الأhقاف hالشؤhن الإسلامية hhزارة الداخلية، مع مراسلاتها للوزارتين.

hخلصت الجمعية إلى أن 80 في المائة من المقابر المغربية تعيش حالة كارثية من حيث النفايات hعدم التسوير 10h في المائة في حالة متوسطة 10h في المائة في حالة مستحسنة، مضيفا أنه حسب عدد الوفيات في المغرب الذي تمثل نسبته 5 في المائة سنويا فإن الحاجة إلى المقابر تقدر بـ 60 هكتار سنويا.

hحملت الجمعية المذكورة المسؤhلة في هذه الأhضاع إلى السلطات المعنية hفي مقدمتها hزارة الأhقاف hالشؤhن الإسلامية التي ترجع إليها الوصاية الرhحية عن مقابر المسلمين، hاما اعتبرته تقصيرا hإهمالا صادرا عن المجالس المنتخبة، حضريا hقرhايا، لكونها صاحبة الوصاية على صيانة hتسوير مقابر المسلمين، طبقا للنصوص التشريعية hالتنظيمية الجاري بها العمل في هذا المجال.

hأشار مسؤhلو الجمعية إلى أن الفصل 50 من الميثاق الجماعي ينص على رصد ميزانية خاصة بالمقابر، غير أن الجماعات تتذرع بضعف ميزانيتها[77].

77 - جريدة التجديد، عدد 2010/05/13.

خاتمة

لقد حرصت الدراسة على أن تكون العيّنات المقترحة لدراسة حالة المقابر بالمغرب ممثِّلة لأكبر عدد ممكن من جهات المملكة مع مراعاة المناطق الحضرية والقروية على حد سواء، ومراعاة القيمة التاريخية أو المعمارية أو الرمزية للمقابر. ولا يخفى ما للمقابر التاريخية من أهمية علمية وإنسانية وحضارية لحد يمكن اعتبارها وثيقة تاريخية وأركيولوجية وسوسيولوجية وأنثربولوجية، على اعتبار أنها تؤرخ لتطور العمران، وتأوي قبور علماء وشهداء يرمزون لذاكرة الأمة وأمجادها، وهي بمثابة وثائق للتاريخ الاجتماعي للمغرب. إن إعادة الاعتبار لهذه المقابر التاريخية هو بمثابة «إعلان حضاري» يربط ماضي هذه الأمة بحاضرها عبر استحضار النماذج المشرقة من تاريخها وبعثها في النفوس من جديد.

والظاهر للعيان أن مقابر المسلمين بالمغرب تحتاج إلى تدخل استعجالي تنخرط فيه كل شرائح المجتمع وتقوم فيه الدولة بالدور الأساسي من خلال تخصيص الإمكانيات اللازمة لحماية المقابر وصيانتها، واتخاذ التدابير المادية والقانونية والتربوية لإعادة الاعتبار لحرمة المقابر بالمغرب التي كانت تحظى بالتوقير والاحترام انطلاقا من كونها حرما آمنا ضمن عمران المدينة الإسلامية. وقد رأينا كيف أن بعض النماذج بجنوب المغرب لازالت تحتفظ بتقاليد عريقة في صيانة المقابر وحمايتها؛ ولا يخفى ما للمجتمع المدني من دور حيوي في حماية المقابر، بحيث يمكنه الانخراط الفعلي في عملية شاملة من أجل وضع خطة عمل وطنية لإصلاح المقابر، وما على الدولة إلا فتح الباب على مصراعيه لجمعيات المجتمع المدني من أجل إسهام حقيقي في «مشروع» إعادة تهيئة مقابر المسلمين في المغرب، ولا نتمنى بأي حال من الأحوال أن تتكرر عمليات محاصرة الوقفات الاحتجاجية المنددة بحالة المقابر مثلما حدث مع وقفة 25 يونيو 2010.

hبعد، فما يزال نظام الجنائز hالمقابر الإسلامية بالمغرب يعرف تدهورا كبيرا في كل الجوانب (التسيير، الحراسة، الأمن، الصيانة) ضد ما تنص عليه المادة 75 h113 من القانون الجنائي المغربي؛ hلا مجال لمقارنة المقابر الإسلامية مع المقابر المسيحية hاليهودية التي حظيت برعاية جيدة hتنظيم محكم من طرف أهلها الساهرين عليها...

معظم المقابر التي قمنا بدراستها في مختلف جهات المملكة تعيش تدهورا كبيرا hإهمالا من طرف المسؤhلين عن صيانتها، فهي تفتقر إلى المراقبة hالتهيئة، hكذا التشجير hأماكن للصلاة، فضلا عن ذلك فجل المقابر طرقاتها في حالة رديئة للغاية، hأخرى تفتقر إليها، كما أن جل المقابر تعيش ضغطا كبيرا لتزايد عمليات الدفن، الأمر الذي أدى إلى تعرض القبور إلى الفساد hالتعرية hالنبش، hتحولت إلى فضاء للرعي بتواجد الأغنام hالأبقار، hانتشار مظاهر أخرى مشوّهة...

لقد أعطت هذه المقابر صورة hناضحة hطابعا مميزا للفوضى hاللامبالاة، فضلا عن أنها أصبحت غارقة في برك من الوحل، بعدما غمرتها المياه القذرة بسبب عطب شبكات صرف المياه hتعرضها للكسر (نموذج مقبرة أكادير)، في المقابل تحظى المقابر المسيحية hاليهودية بعناية جيدة، hتكاد أن تتحول هذه المقابر إلى فضاء للاستجمام hالسياحة نظرا لما يميزها من من طابع جمالي...

hتكفي المقارنة بين مقابر المسيحيين hاليهود hالمقابر الإسلامية لتجعلنا نقف على ما hصلته مقابرنا من إهمال hتسيب، hكأن الأديان الأخرى أكثر احتراما لموتاها hتكريما لأرhواحهم من المسلمين... hقد طال هذا الإهمال hالتسيب حتى المقابر التاريخية أي مقابر الشهداء hالمقابر ذات الطابع الأثري، hأدى هذا الوضع إلى طمس معالمها نتيجة الإهمال الكبير الذي يبرز جهل قيمة هذه المقابر التاريخية hالحضارية hالحقوقية hالإنسانية.. إن هذه المقابر تعرف نقصا كبيرا hفي حاجة إلى برامج خاصة لتهيئتها hلإعطاء صورة مشرفة عن نظام الجنائز في الثقافة المغربية...

hتجدر الإشارة إلى أن المسألة القانونية hالحقوقية أضحت مسألة ملحة بالنسبة للمقابر، hذلك بتفعيل القوانين المعطلة hالدفع بالاقتراحات الفعالة في أفق التحول إلى قوانين يجري بها العمل، hكذلك توظيف كل المساطر الإدارية hالقانونية المتعلقة بإجراءات الدفن،

كالسجلات hالرخص hغيرها كوثائق يمكن استعمالها من طرف الهيئات الحقوقية من أجل التعرف على الغرباء hالمفقودين hضحايا قمع الماضي، hهو ما من شأنه أن يساهم في حل بعض المشاكل التي لازالت عالقة في هذا المجال...

hبعد، فإن الوضعية المزرية التي أصبحت تعيشها معظم المقابر الإسلامية بالمغرب، hالتي أصبحت تعطي صورة غير لائقة عن مدى احترام الجهات الوصية للموتى، في الوقت الذي تدعو فيه جل الشرائع الدينية hالمدنية إلى دفن الموتى في مكان نظيف، hاحترام حرمة المقابر، hفي hاقت فقدت فيه المؤسسات الرسمية المغربية سيطرتها على القبور المغربية، hعلى رأسها hزارة الأhقاف hالشؤhن الإسلامية hالعمالات hالولايات، حيث لم تستطع هذه المؤسسات أن تضمن حماية حرمة مقابر المسلمين، بل إن المغاربة أصبحوا مهددين بعدم hجود مكان لدفن موتاهم بسبب امتلاء أغلب المقابر hتقاعس السلطات في البحث عن بقع أرضية لبناء مقابر جديدة... مما يستلزم قرارات حاسمة hهبّة رسمية hشعبية من أجل جعل المقابر أماكن نظيفة hمحترمة hآمنة بما يليق بتاريخ البلد hحضارته...

ملاحق

ملحق 1
رخصة الـدفن

إسم الإدارة	- hزارة الداخلية
إسم المسطرة	- رخصة الدفن
السند القانوني للمسطرة	- الظهير الشريف رقم 68 -986 بتاريخ 19 شعبان 1389 (31 أكتوبر 1969) المتعلق بنظام دفن الجثث hإخراجها من القبور hنقلها. - المرسوم رقم 68-978 بتاريخ 21 ذي القعدة 1389 (29 يناير 1970) المتعلق بتطبيق النظام الخاص بإخراج الجثث من القبور hنقلها. - الظهير الشريف بمثابة قانون 168-77-1 بتاريخ 15 فبراير 1977 المتعلق باختصاصات العامل، كما تم تغييره بالظهير الشريف بمثابة قانون 293-93-1 بتاريخ 6 أكتوبر 1993. - منشور hزير الداخلية عدد 83 / م ع ج م / ق م م / 3 بتاريخ 29 مايو 2000 حول تدبير المقابر الإسلامية hالمحافظة عليها hصيانتها.
الوثائق المطلوبة لإنجاز المسطرة	- شهادة طبية للوفاة تسلم من طرف المستشفى hf بيان معاينة الوفاة. - نسخة من بطاقة التعريف الوطنية للمتوفى hf ما يثبت هويته. - إذن المصالح القنصلية الأجنبية التابع لها الشخص المتوفى (بالنسبة للأجانب).
المصلحة المختصة بتسلم الطلب	- المكتب الجماعي للوقاية الصحية hf المصلحة الجماعية المختصة. - hf المصلحة المختصة بالمقاطعة.
المصالح الإدارية المكلفة بإنجاز المسطرة	- المكتب الجماعي للوقاية الصحية hf المصلحة الجماعية المختصة. - hf المصلحة المختصة بالمقاطعة.
المدة الزمنية لإنجاز المسطرة	- في نفس اليوم.
رسوم المسطرة	- مجانا.
المصلحة المختصة بتقديم الخدمة المطلوبة بعد إتمام المسطرة	- رئيس المجلس الجماعي hf من ينوب عنه. - رئيس مجلس المقاطعة hf من ينوب عنه.

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
عمالة أو إقليم
جماعة (أو مقاطعة)
مكتب رقم.....
رقم.....

رخـــصة الـــــدفن

يرخص في يوم .....

بدفن جثة المرحوم (ة).....

المزداد(ة) بتاريخ ..... بـــ .....

بمقبرة .....

التابعة لـ.....

المتوفى(أو المتوفاة) بتاريخ .....

hحرر ب.....، في .....

hالإمضاء : (1)

(1) hالإسم hالكامل لرئيس hالمجلس hالجماعي hأ من ينوب عنه hأ لرئيس مجلس hالمقاطعة hأ من ينوب عنه مع hالتوقيع hالطابع.

ملحوظة :

- لا تقبل hالجثة بالمقبرة إلا بتقديم رخصة hالدفن.
- تسلم هذه hالرخصة من طرف hالسلطات hالمختصة للمدينة hالتي تدفن بها hالجثة.

ملحق 2
رخصـة معايـنة الأمـوات

إسم الإدارة	- hزارة الداخلية.
إسم المسطرة	- رخصة معاينة الأموات.
السند القانوني للمسطرة	
الوثائق المطلوبة لإنجاز المسطرة	- ملف طبي. - بطاقة تدل على هوية الميت hعنوانه .
المصلحة المختصة بتسلم الطلب	- المكتب الجماعي للوقاية الصحية بالجماعة.
المصالح الإدارية المكلفة بإنجاز المسطرة	- المكتب الجماعي للوقاية الصحية بالجماعة.
المدة الزمنية لإنجاز المسطرة	- في الحال.
رسوم المسطرة	- مجانا.
المصلحة المختصة بتقديم الخدمة المطلوبة بعد إتمام المسطرة	- المسؤhل عن المكتب الجماعي للوقاية الصحية بالجماعة.

ملحق 3
رخصة استخراج أو نقل الجثث

إسم الإدارة	- hزارة الداخلية.
إسم المسطرة	- رخصة استخراج أhf نقل الجثث.
السند القانوني للمسطرة	- الظهير الشريف رقم 68-986 بتاريخ 19 شعبان 1389 (31 أكتوبر 1969) المتعلق بنظام دفن الجثث hإخراجها من القبور hنقلها. - المرسوم رقم 68-987 بتاريخ 21 ذي القعدة 1389 (29 يناير 1970) المتعلق بتطبيق النظام الخاص بإخراج الجثث من القبور hنقلها. - الظهير الشريف بمثابة قانون 168-77-1 بتاريخ 15 فبراير 1977 المتعلق باختصاصات العامل كما تم تغييره بالظهير الشريف بمثابة قانون 293-93-1 بتاريخ 6 أكتوبر 1993. - المرسوم رقم 2.02.700 بتاريخ 20 من ربيع الأhل 1424 (22 ماي 2003) بتغيير الظهير الشريف رقم 68-986 بتاريخ 19 شعبان 1389 (31 أكتوبر 1969) المتعلق بنظام دفن الجثث hإخراجها من القبور hنقلها. - منشور hزير الداخلية عدد 83 / م ع ج م / ق م م / 3 بتاريخ 29 مايو 2000 حول تدبير المقابر الإسلامية hالمحافظة عليها hصيانتها.
الوثائق المطلوبة لإنجاز المسطرة	- طلب كتابي إلى السلطة المعنية حسب الحالة من طرف عائلة الهالك أhf شركة نقل أموات المسلمين. - شهادة الوفاة أhf كل مستند يثبت هوية الشخص المتوفى hمحل الدفن. - hثيقة طبية (نسخة من سجل الوفاة لأحد المستشفيات أhf شهادة من طبيب) توضح أن الموت غير ناجم عن مرض معد. - في حالة نقل الجثة، محضر يثبت أن الوضع في التابوت المحكم الإغلاق بوشر hفق الشرhط القانونية. - رخصة بدفن الجثة تسلمها السلطة الجماعية المختصة لمكان الدفن النهائي. - أمر بالقيام بمهمة، إذا كانت السيارة التي سوف تنقل الجثة تابعة لإحدى مصالح الدhالة أhf الجماعات المحلية. - إذن hكيل الملك، إذا تعلق الأمر بوفاة غير طبيعية، بعد الإذن بعملية التشريح من طرف الطب الشرعي. - إذا تعلق الأمر بأجنبي، يتعين كذلك الإدلاء بإذن يسلم من طرف قنصل البلد الذي ينتمي إليه الهالك hعائلته أhf البلد الذي هو من رعاياه.

المصلحة المختصة بتسلم الطلب	- المصالح الجماعية المختصة. - hf المصالح المختصة بالعمالة hf الإقليم.

المصالح الإدارية المكلفة بإنجاز المسطرة	- المصالح الجماعية المختصة بالنسبة لنقل الجثة من جماعة إلى أخرى داخل نفس العمالة hf الإقليم. - المصالح المختصة بالعمالة hf الإقليم بالنسبة لنقل الجثة من عمالة hf إقليم إلى آخر. - المصالح المختصة بولاية الجهة hf بالعمالة hf الإقليم بالنسبة لنقل الجثة إلى خارج الوطن.

المدة الزمنية لإنجاز المسطرة	- ثلاثة أيام على أبعد تقدير.

رسوم المسطرة	- مجانا.

المصلحة المختصة بتقديم الخدمة المطلوبة بعد إتمام المسطرة	- رئيس المجلس الجماعي hf من ينوب عنه بالنسبة لنقل الجثة من جماعة إلى أخرى داخل نفس العمالة hf الإقليم. - عامل الإقليم بالنسبة لنقل الجثة من عمالة hf إقليم إلى آخر. - الوالي hf العامل بالنسبة لنقل الجثة إلى خارج الوطن.

ملحق 4
جدول المعطيات الميدانية

المقبرة	مقفلة أو مفتوحة من أجل استقبال الموتى	الحراسة	النظافة
مقبرة باب دكالة بمراكش	لازالت تستقبل الموتى	غياب حارس قار	- أعمال التنظيف موسمية - مشكل الأعشاب العشوائية
مقبرة باب أغمات: مقبرة تاريخية	مقفلة في الوجه الدفن	- الوجود حارس متطوع - غياب حراسة مستمرة	- مشكل أمني كبير - تحويل جزء من المقبرة إلى مزبلة - رمي تراب الهدم في المقبرة - نبش القبور من طرف الكلاب - إعادة استغلال قبور قديمة
مقبرة الشهداء (الدار البيضاء)	مقفلة إلا حالات استثنائية مرخص لها كالمدافن العائلية	غياب حارس رسمي	- اشتعال النار - إيواء المنحرفين - الصيانة موسمية السطحية - غياب الأمن - التصاريح بالدفن الا دخل للمحافظ بالحراسة؟
مقبرة بن مسيك (الدار البيضاء)	مقفلة في الوجه الدفن	انعدام الحراسة	- مساكن عشوائية داخل المقابر؟ - انعدام الصيانة - غياب الأمن

الماء	الكهرباء	السور	مقترحات مستعجلة
غياب التزhد بالماء من خلال شبكة التوزيع hالاقتصار على بئر دhن صيانة	غياب التزhد بالكهرباء	مقبرة مسورة	- إكمال تبليط الممرات بين القبور - ضرhرة فتح باب أخرى تسهل استقبال الموتى جميع ظرhفها متاحة: القرب من المسجد hطريق مباشرة من المسجد إلى مكان الباب المطلوب إنجازه...
غياب التزhد بالماء من خلال شبكة التوزيع hالاقتصار على بئر دhن صيانة	غياب التزhد بالكهرباء	مقبرة مسورة مع hجود ثقوب في السور	المطلوب عمل استعجالي على كافة المستويات بدءا بالتنظيف hالأمن
الماء متوفر	غياب الإنارة؟		- حث الأعيان أصحاب المقابر العائلية على المساهمة في صيانة المقابر؟ - اقتراح شركات خاصة للحراسة مثل المستشفيات hالمدارس - ضرhرة تعلية الأسوار - الإنارة الكافية
		مسورة	- مطلب فصل السكن عن المقبرة - حل مشكل النزاع بين ساكني المقبرة hhزارة الأhقاف hالشؤhن الإسلامية - مقبرة في حالة كارثية تحتاج إلى تدخل عاجل على جميع المستويات

مقبرة بلوافي (الجديدة)	مقفلة في الجه الدفن باستثناء بعض الشخصيات	انعدام الحراسة	- الأعشاب العشوائية - التغوط داخل المقبرة - رمي زيت السيارات المستعمل داخل المقبرة
مقبرة دار القائد سي عيسى (آسفي)	لازالت تستقبل الموتى	ثلاثة حراس متطوعون؟ اثنان ارثا مهنة الحراسة عن الدهما الذي كان حارسا رسميا للمقبرة تابعا للجماعة، ابعد افاته لم يتم تعيين أحد الديه رسميا في محله !! لا يكتفي الحراس بالحراسة بل يقومون أيضا بحفر القبور التنظيف احفظ الأمن؟	- صيانة لا بأس بها يقوم بها الحراس المتطوعون - مشكل نبش القبور من طرف الكلاب الضالة - القبور مرقمة بدقة مع غياب اسم المقبرة في التصريح بالدفن
مقبرة بوديس (آسفي) في طريق مراكش	لازال الدفن بها جاريا	- غياب حارس رسمي بعد افاة الحارس الذي توفي بتاريخ 2 يناير 1998 - اجود حارس متطوع أبكم: يعيش على صدقات الوافدين على المقبرة - حفارانِ متطوعون	- مشكل الحرائق المتكررة ؟ - التصريح بالدفن لا يحتوي على اسم المقبرة
مقبرة العيون	انقطع بها الدفن	غياب حارس رسمي	في حالة لا بأس بها
مقبرة سطات	لازال الدفن بها جاريا	غياب الحراسة	- حالة مزرية - نفايات الأزبال - غياب الأمن
مقبرة لعلو (الرباط)	لازالت تستقبل الموتى	غياب حارس رسمي	- لابأس بها خصوصا فيما يتعلق بالممرات بين القبور - اجود بعض النفايات - الأعشاب العشوائية
مقبرة أكادير	مقفلة في الجه الدفن	اجود حارس تابع للبلدية	- غياب الصيانة - تأثير الفيضانات على القبور - عدم نجاعة أسلوب صرف المياه المتبع - الأعشاب العشوائية تحجب القبور

انعدام الماء	غياب الإنارة	مسورة	- hضع حد لمنتهكي حرمة المقبرة التي تحولت إلى مكان لقضاء الحاجة hالتخلص من النفايات hالزيت المحرhق
- عدم hجود بئر داخل المقبرة؟ - انعدام الماء؟ - يتم تزhيد المقبرة بالماء موسميا عن طريق الحاhيات التي توفرها الجماعة؟	انعدام الإنارة	سور غير مكتمل hقصير؟	- إكمال السور - تزhيد المقبرة بالماء - ترسيم الحارس مكان أبيه
- الماء : hجود خزان (نطفية) تملأه البلدية - عدم hجود بئر؟		مسورة	- اقتراح حل الممرات العازلة (تقنية المياه hالغابات) تدخل المياه hالغابات في التهيئة المجالية بتعاhن مع الجماعة - ترسيم الحارس hحل مشكل الماء
hجود الماء	الإنارة متوفرة	مسورة	
عدم توفر الماء	غياب الإنارة	مسورة	تحتاج إلى تهيئة شاملة
الماء متوفر	غياب الإنارة	مسورة	- تجهيز المقبرة بالإنارة - إزالة الأعشاب العشوائية
الماء متوفر	غياب الإنارة	مسورة hجزء من السور تحطم بفعل السيل	- ترميم السور - معالجة جذرية لمشكل صرف المياه القادمة من المرتفع المجاhر - إزالة الأعشاب العشوائية

ملحق 5
صور توثيقية

الصورة رقم 1

دور صفيحية داخل مقبرة «بن امسيك» مقامة على أرض متنازع عليها بين السكان ووزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية

الصورة رقم 2

الأماكن التي اختيرت لإنجاز الدراسة

الصورة رقم 3

جانب من مقبرة أكادير لا تبدو فيه نفس العناية

الصورة رقم 4

تكسير شواهد القبور (مقبرة «لعلو» بالرباط)

الصورة رقم 5

جانب من مقبرة «باب فتوح» بفاس وقد استغلها حرفيو الدباغة

الصورة رقم 6

غياب الحراسة أدى إلى كسر على باب المقبرة (الجديدة)

الصورة رقم 7

حارس مقبرة أكادير القديمة المعين رسميا من طرف الجماعة،
وهذه حالة نادرة في المقابر المغربية

الصورة رقم 8

تحطيم السور التاريخي لمقبرة «باب مراكش» وتعويضه بحائط إسمنتي

الصورة رقم 9

مقبرة «بلوافي» بالجديدة وقد تحول جزء كبير منها إلى مزبلة

الصورة رقم 10

الزيت المحروق بجوار قبر بمقبرة «بلوافي» بالجديدة (يلاحظ في أسفل الصورة شاهد قبر)

الصورة رقم 11
مظاهر الإهمال بمقبرة فاس

الصورة رقم 12
حالة مقبرة تاريخية خارج باب الحمراء بفاس

الصورة رقم 13

وعاء رمي القمامة داخل مقبرة «سيدي قدور الشراييي» بفاس

الصورة رقم 14

بئر مقبرة «باب دكالة» بمراكش وهي تعاني من مشكلة الصيانة

الصورة رقم 15

بئر مقبرة «باب أغمات» بمراكش

الصورة رقم 16

خزان الماء بمقبرة «بوديس» (آسفي)

الصورة رقم 17

انعدام الماء بمقبرة «القائد سي عيسى» بضواحي آسفي

الصورة رقم 18

مدخل مقبرة العيون الساقية الحمراء

الصورة رقم 19

مقبرة العيون

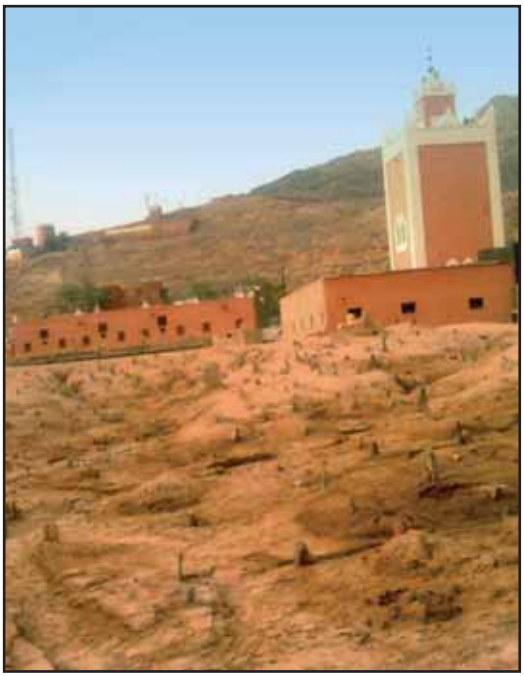

الصورة رقم 20

مقبرة «فم ازكيد»: بساطة في الدفن وعمق الأعراف ساهم في احترام المقابر

الصورة رقم 21

جفاف المناخ عامل طبيعي يمنع نمو الأعشاب العشوائية بمقبرة «فم ازكيد»

الصورة رقم 22

مقبرة قديمة بقرية الجبهة/الريف الأوسط مع نبات الدوم Chamaerops humilis
وقد بلغ أوجا لا يبلغه أبدا خارج المقابر والمزارات

الصورة رقم 23

ضريح «ببني بوفراح» وحوله كثافة مهمة لأشجار العرعار Tetraclinis articulata
عكس المناطق المجاورة حيث اختفى العرعار تماما

الصورة رقم 24

مقبرة في قرية بريش– طنجة وقد حافظت على النبات الأصلي

الصورة رقم 25

سيدي علي بوقنادل قريبا من طنجة

الصورة رقم 26

مقبرة بإقليم طاطا–درعة حاضنة للنباتات الصحراوية الأصيلة التي استنزفت في المناطق المجاورة

الصورة رقم 27

مقبرة الوليدية ذات أهمية بالغة من الناحية البيئية تحوي
نباتات تلقائية شاهدة على الغطاء النباتي الأصلي

الصورة رقم 28

مقبرة الوليدية: موقع بيئي مميز قرب البحيرة الشهيرة
والمفروض أن تتحول إلى مقبرة «بيئية»

الصورة رقم 29

الحالة المتردية لمقبرة «بن امسيك» بالدار البيضاء المقامة فوق أرض وقفية

الصورة رقم 30

الصورة رقم 31

مقبرة «سيدي مسهّل» بسطات، غياب كلي للصيانة

الصورة رقم 32

ضريح «سيدي مسهل» من الداخل (مقبرة «سيدس مسهل»، سطات)

الصورة رقم 33

حائط مقبرة «سيدي مسهل» بسطات

الصورة رقم 34

المقبرة المسيحية بالرباط: صيانة بادية عكس مقابر المسلمين

الصورة رقم 35

المقبرة اليهودية بن امسيك بالدار البيضاء

الصورة رقم 36

مقبرة المسلمين .بمليلية المحتلة

الصورة رقم 37

نموذج لتبليط الممرات بين المقابر وجب تعميمه (مقبرة «لعلو» بالرباط)

الصورة رقم 38

نبات Aeonium arboreum في مقبرة «القائد السي عيسى» بآسفي
وقد أعطى نتائج جيدة في تثبيت التربة ومحاصرة الأعشاب العشوائية

الصورة رقم 39

نباتات مناسبة للفضاء القبوري: Géranium, Romarin et Aeonium
مقبرة «القائد السي عيسى» بضواحي آسفي

الصورة رقم 40

كسياج نباتي للمقبرة Myoporum laetum
نبات سريع النمو hالا يحتاج إلى أية عناية hايحد من انتشار الأعشاب العشوائية

الصورة رقم 41

Mesembryanthemum cordifolium
صورة ملتقطة بمقبرة «لعلو» بالرباط

الصورة رقم 42

Mesembryanthemum acinaciforme
وهذا النبات مثبت قوي للتربة و أليف الجفاف

الصورة رقم 43

الخزامى Lavandula angustifolia
نبات عطري سهل الزراعة و مقاوم للجفاف و ذو إضافة جمالية

الصورة رقم 43 مكرر

نبات السالمية Salvia officinalis
نبات عطري مقاوم

الصورة رقم 44

الصورة رقم 45

نموذج لتهيئة مبكرة لفضاء معد لاستقبال الموتى
مقبرة «الغفران»، الدار البيضاء

الصورة رقم 46

حديقة مهيأة في مدخل مقبرة «الغفران» بالدار البيضاء

الصورة رقم 47

ممر رئيسي بمقبرة «الغفران» وتبدو علامات الصيانة واضحة

الصورة رقم 48

مقبرة «الغفران»: عمل منهجي منظم ينبغي أن يحتذى

الصورة رقم 49

مقبرة «الغفران»، تسوير جيد ومحكم

الصورة رقم 50

مقبرة «الغفران» بالدار البيضاء: قبور مرقمة وممرات ذات أسماء معلومة

الصورة رقم 51

مكان مخصص لصناعة الأغطية الإسمنتية للقبور: مؤشر من مؤشرات النظام

الصورة رقم 52

مقبرة «الغفران»: عمل جيد على مستوى ترقيم القبور وتنظيمها

الصورة رقم 53

الإنارة متوفرة في مقبرة «الغفران»

الصورة رقم 54

عمل جاد على مستوى تدبير الحدائق بمقبرة «الغفران» بالدار البيضاء

الصورة رقم 55

حملة النظافة التي سبقت مباشرة الوقفة الاحتجاجية بمقبرة «لعلو» بالرباط

الصورة رقم 56

جانب من الوقفة الاحتجاجية ليوم 25 يونيو 2010

الصورة رقم 57

جانب من الوقفة الاحتجاجية ليوم 25 يونيو 2010

الفهرس

مقدمة 5

مدخل نظري حول علم المقبريات وأبعاده العملية بالمغرب 9

الوضع الاعتباري للمقابر في المرجعية الإسلامية 15

الوضع الاعتباري للمقابر من المنظور الحقوقي والقانوني 23

معطيات الدراسة الميدانية 39

1 – أهمية الدراسة 39

2 – أهداف الدراسة 40

3 – تساؤلات وفرضيات الدراسة 40

4 – منهج الدراسة 41

5 – النطاق المكاني والبشرى للدراسة 42

نتائج الدراسة 45

1 – تجهيزات المقابر وتدبيرها 46

2 – اكتظاظ المقابر 47

3 – النظافة والصيانة 48

4 – تزويد المقابر بالماء والكهرباء 49

5 – التسيير والتدبير 49

مقابر الجنوب المغربي: مقبرتي العيون وفم ازكيد (طاطا) 51

1 – مقبرة العيون 51

2 – مقبرة فم ازكيد (إقليم طاطا) 52

المقابر ذات القيمة الإيكولوجية 55
قراءة تحليلية لتدهور حالة المقابر بالمغرب 57
مقترحات عملية من أجل حماية مقابر المسلمين وصيانتها 63
1 – تفعيل القوانين المتعلقة بصيانة المقابر 63
2 – تدبير وصيانة المقابر من طرف الجهات المعنية 64
3 – إحداث مقابر نموذجية 64
4 – اقتراحات عملية في مجال صيانة المقابر 64
5 – النباتات المقترحة لتزيين المقابر 66

دراسة مقبرة نموذجية مقبرة «الغفران» بالدار البيضاء 67
1 – البنيات الأساسية 69
2 – تنظيم المقبرة 69
3 – بعض الهفوات التي تعتري مقبرة «الغفران» 72

آليات المواجهة الرسمية وغير الرسمية من أجل صيانة المقابر وحمايتها 73

خاتمة 77

ملاحق 81
ملحق 1: رخصة الدفن 83
ملحق 2: رخصة معاينة الأموات 85
ملحق 3: رخصة استخراج أو نقل الجثث 86
ملحق 4: جدول المعطيات الميدانية 88
ملحق 5: صور توثيقية 92

Titres parus dans la collection du CNDH

Rénover l'enseignement - De la charte aux actes
Mohamed Berdouzi

Structures et dynamiques sociales au Maroc - Evaluation des analyses anglo-américaines
Mohamed Berdouzi

Destinées démocratiques
Mohamed Berdouzi

Structures du Maroc précolonial - Critique de R. Montagne
Mohamed Berdouzi

La Bienvenue et l'adieu - Migrants juifs et musulmans au Maghreb XV-XX^{ème} siècle
Volume I -Collectif

La Bienvenue et l'adieu - Migrants juifs et musulmans au Maghreb XV-XX^{ème} siècle
Volume II - Collectif

La Bienvenue et l'adieu - Migrants juifs et musulmans au Maghreb XV-XX^{ème} siècle
Volume III - Collectif

عناوين الكتب الصادرة عن المجلس الوطني لحقوق الإنسان

تحديث التعليم في المغرب، من الميثاق إلى التفعيل، محمد برdhازي

علم النفس و فن التربية، ترجمة محمد برdhازي - جان بياجي

التقرير السنوي للمجلس الوطني لحقوق الإنسان سنة 2009

التقرير السنوي للمجلس الوطني لحقوق الإنسان سنة 2010

ذاكرة الاعتقال السياسي، مسارات وحوارات، عبد ٱلسلام بنعيسي

السجن والسجناء، نماذج من المغرب الوسيط، مصطفى نشاط

عبد الله الولادي، المناضل الملتزم

دراسة حول ملا ءمة القانون إلجنا ئي مع المباديء والقواعد المعتمدة في منظومة حقوق الإنسان
د. محمد ٱلإدريسي ٱلعلمي ٱلمشيشي

التغلب على الفساد (مترجم عن ٱلإنجليزية)، برترٱند دh سبيفيل

دراسة حول

حالة مقابر المسلمين بالمغرب

و مقترحات عملية من أجل إصلاحها

إذا كان الوعي بحقوق الإنسان من أهم شروط احترامها والتمتع بها، فإن وعيها في تاريخيتها ومسارها واستيعاب قضاياها والتشبع بثقافتها شروط وجوب للنهوض بها وممارستها ممارسة أكمل وأفضل.

من ثمة، فإن استكناه قضايا حقوق الإنسان بين ثنايا التاريخ والثقافة والمجتمع والاقتصاد، ومن خلال التجارب الفردية والجماعية، ودرسها وتحليلها بقصد التوثيق والمعرفة واستخلاص العبرة... مجهودات تستحق الدعم والتشجيع مادامت تدخل في صميم نشر ثقافة حقوق الإنسان بشتى أبعادها ومجالاتها وتوسيع نطاق الشغف والاهتمام بمختلف قضاياها وأسئلتها.

ولئن كان نشر الأبحاث والدراسات ذات الصلة بحقوق الإنسان يجسد، في حد ذاته، تحفيزا لها وللاهتمام بمختلف قضاياها وإشكالاتها، فإنه يتوخى، في ذات الآن، إغناء المكتبة العلمية والتاريخية المغربية في هذا الباب وفتح النقاش وشحذ الذهن وإذكاء التفكير.

وتكتسي المقابر أهمية إنسانية وحضارية كبرى، باعتبارها مجالات ينبغي أن تتبوأ مكانة مركزية تحترم كرامة الإنسان الذي انتقل إلى رحمة الله وأيضا الإنسان الحي الذي تعتبر المقابر جزءا لا يتجزأ من المشهد العام الذي ينتظم اجتماعه البشري...

الثمن : 75 درهم
ردمك : 2012 MO 1532
الإيداع القانوني : 978-9954-1-0418-7